المعهد الاسكندنافي لحقوق الإنسان

دكتاتورية النحن أو إعادة انتاج الأبارتايد

أوراق ودراسات لطلبة المعهد الاسكندنافي لحقوق الإنسان المشاركين في الدورة التكوينية القادمة للكوادر حول:

القضية الفلسطينية وحقوق الإنسان بعد سقوط الترامبية وصفقة القرن

أواخر مارس/آذار 2021

The Scandinavian Institute for Human Rights/Haytham Manna Foundation
Rue Richard Wagner, 1
Case Postale 128 1211 Genève 20
http://sihr.net/ Email: sihr.geneva@gmail.com T: +41 229 10 47 12

العنصرية البنيوية في يهودية الدولة

هيثم مناع

ترتبط قضية اللاجئين الفلسطينيين بثلاث قضايا وتتداخل معا جدليا: الأولى القضية الفلسطينية، ووجهها الآخر دولة إسرائيل والثانية هى قضية الصراع العربي الإسرائيلي، ووجهها الآخر قضية السلام، والثالثة هى قضية استقرار المنطقة العربية ونمائها وخصوصا قضية الديمقراطية فيها، ووجهها الآخر المأزق العربي اليوم. ولا تحتوي الحلول المطروحة حاليا على تغيير في الطبيعة العنصرية لدولة إسرائيل ، ولا تقترح لا امتصاصا مندرجا لشحنتها، ولا تفكيكا لعنصريتها التي تتفاقم، لم يبق من الممكنات غير أن تعيد الضحية ترتيب نفسها وتعريفها لهويتها، وأن تتغير. إنها الضحية التي يتوجب عليها في هذا السياق أن تتراجع في كل جولة تفاوضية خطوة إضافية أخرى إلى الخلف لكي تصبح قادرة على أن تلتقي بجلادها الذي يمعن في الابتعاد وفي التحصن في داخل موقعه كجلاد.

محمد حافظ يعقوب، بيان ضد الأبارتايد، 1999

إذا كانت الثورة الفرنسية، بإقرارها حقوق الإنسان والمواطن، قد وضعت حدا لأية صيغة قانونية تنال من حق اليهود والأقليات الدينية غير الكاثوليكية في المواطنة الإسمية والقانونية الكاملة، مسجلة بذلك أولى وأهم إنجازات الحداثة السياسية، فقد سعت الحركة الصهيونية منذ نشأتها للتأكيد على أن هذا الإنجاز ناقص وغير ذي معنى دون الإعتراف باليهود كشعب، وحق هذا الشعب في بناء كيان قومي سياسي مستقل له. ومهما كانت التداخلات بين الدين واللغة، بين الطابع الشرقي لليهودية أي شمولية شعائرها وتدخلها في شؤون الحياة مع امتلاكها لغة خاصة، والبصمات الأوربية للصهيونية، فقد كان المشروع القومي اليهودي محاولة لقلب عقارب الساعة بحيث تدور بشكل معاكس للتاريخ والتقدم. لقد جمعت الإيديولوجية الصهيونية ثنائية عجائبية في مزجها بين مفهوم تاريخي لتعريف المواطن ولقانون العودة وبطاقة الهوية القانونية والمدنية التي تغرف جميعها من مرجعية دينية من جهة، والكيبوتز والدولة البرلمانية التعددية واقتصاد السوق المتشرب من حليب الرأسمالية الغربية ومدارسها الإشتراكية من جهة

ثانية. وكما أن النازية كانت العامل الحاسم في الهجرة الأوسع إلى فلسطين، فإن هزيمة الرايخ مع ما حملت من تأقلم وانخراط في المجتمعات الغربية لعدد كبير من يهود الدياسبورا أصبحت العامل الأساس في تحديد طبيعة الشرائح البشرية المهاجرة وطبيعة أنصار إسرائيل في الغرب بنفس الوقت. أي لم تعد الدولة العبرية تستقبل العناصر الأكثر انفتاحا والأقل تعصبا في الجاليات اليهودية، كون هذه العناصر قد وجدت في دولها القومية التعبير الأفضل لنمط حياتها الفردي والعائلي، بل باتت الهجرة شبه محصورة بالجماعات المتعصبة والمتدينة بالدرجة الأولى. هذه الجماعات، التي ما زالت في طور اكتشاف جوار تجهله وتخاف منه، لم تلبث أن تحولت إلى قوة سياسية واقتصادية واجتماعية في التوازن الإسرائيلي الداخلي الذي حوّل الأحزاب المتطرفة إلى أحزاب سلطة منذ وصول مناحيم بيغن لرئاسة الوزراء. وكان من سوء طالع اليسار الإسرائيلي أن الغالبية الكبيرة من غير المتدينين من جمهوريات الاتحاد السوفييتي سابقا، الذين تهافتوا مع الهجرة اليهودية الأكبر منذ 1948، لم يحملوا مشروعا ثقافيا أو تنويريا بقدر ما شكلت جماعاتهم الأكثر تنظيما مافيات لتجارة اللحم الأبيض والمخدرات والسلاح والسوق السوداء، كما وصفها بدقة تقرير صدر عن منظمة العفو الدولية في تسعينيات القرن الماضي.

مع هذا التناقض بين الثقافة الغربية للرواد وثقافة الغيتو المرفوض من الآخر والرافض له، صار من مصلحة الدولة، على المدى المباشر على الأقل، تشجيع كل تعصب يهودي ومناهضة كل اندماج واعتبار كل نقد لدولة إسرائيل وسيلة مباشرة أو غير مباشرة لمعاداة السامية وربط ولاء يهود الدياسبورا بانتمائهم لمجموعات الضغط المدافعة عن إسرائيل في السراء والضراء. لقد صارت صفة الشعب اليهودي ضرورية لوصف كل اليهود خارج حدود الدولة العبرية، والطابع اليهودي للدولة ضروريا عند أي حديث عن إسرائيل باعتبار هذين العنصرين الدعم المادي والبشري الضروري لاستمرارية المشروع الصهيوني محليا ودوليا. وقد كتبتُ في 1989 في وصف هذه الظاهرة: "تتحول الأغلبية الإسرائيلية إلى جماعات أوتوريتارية مغلقة ما دامت القوى السياسية عاجزة عن إحداث منعطف جذري في حدودها وعلاقتها مع العرب والفلسطينيين من جهة، في تحديدها لعلاقة جديدة مع الدياسبورا من جهة ثانية، وفي قدرتها على خوض معركة العلمنة من جهة ثالثة.". ويمكن القول بعد ثلاثين عاما أنه لم تعد هذه الجماعة مجرد كتلة منتجة للتسلط، بل هي كيان عنصري في كل ما يتعلق بالآخر غير اليهودي، عنصري من الناحية القومية وطائفي من الناحية الدينية والسياسية.

يأتي الخطر في تنمية مشاعر العدوانية في المجتمع الإسرائيلي والرغبة في التخلص من الآخر، بكل الوسائل التي تصبح مشروعة بسبب سيادة إيديولوجية تقوم على "تفوق النحن"، ليس فقط في الخطبة والمقدس، وإنما أيضا في كل تعبيرات القوة العسكرية والمالية والتقنية. فالدولة المعسكرة militarized حتى الثمالة، لديها البنية التحتية المثالية لإنتاج إيديولوجيات عدوانية الطابع وحربية. خاصة وأن مشروعها يعتمد بالأساس على إلغاء حقوق أساسية للآخر، لأن مفهوم العدالة يتموضع بالضرورة في تناقض بنيوي مع أي مشروع للتوسع والسيطرة والهيمنة. لكن الاستمرار الفيزيائي للآخر يفترض دوام حالة مقاومة طبيعية للإدماج الشمولي للمواطنة على أساس ديني. من هنا تحولت أطروحات يهودية دولة إسرائيل من مجرد خطاب لليمين المتطرف إلى شرط واجب الوجوب للتعامل مع الفلسطيني والعربي والعالم. لكن المشكلة لا تنحصر برأينا في الطابع السياسي لهذا الشعار، بل هي في النتائج الثقافية والنفسية والحضارية على مستقبل المنطقة ككل. فنحن أمام سيرورة تعزز البعد الإمراضي للجماعات اليهودية في إسرائيل، فيما يذكرنا بتوصيف طبيب الأمراض النفسية "لوسيان إسرائيل" للجماعة التسلطية: *" في الداخل، أولا، يشعر المرء بأنه في بيته، وهذا ما يطمئن في هوية الطباع هذه، أخوة فيما بينهم، يتفهمون بعضهم البعض، يفهمون على بعضهم بالإشارة. يفهمون على بعضهم لدرجة أنهم لم يعودوا بحاجة إلى الكلام. ها نحن أمام نتيجة مفاجئة ولكن أساسية وغاية في الخطورة، التواصل في داخل مجموع من المتشابهين يفقد بُعد الكلام، يصبح تبادلا للإشارات، كل شئ يتم كما أن تقهقرا يحدث، تقهقرا يلغي العلاقة التواسطية بهذه الأداة غير المحددة إلى درجة، لاستبدالها بالمباشرة الحيوانية. القول تقهقر هو بالتأكيد رأي، بل تفسير، لأن التواصل عبر رسائل أخرى غير الكلام قد يبدو للبعض أمثولة مرغوبة، كينونة الواحد في كل "*.

إن أي ارتباك أو غموض يعود بنا إلى الإشكالية المركزية التي أشار لها مكسيم رودنسون في مقالته "في الطاعون الطائفي" (1989)، ونتابعها بتفصيل أكبر في كتابه "شعب يهودي أم قضية يهودية؟". فالجماعة الخيالية أو الافتراضية تقوم بعملية توليد قيصري للأسطورة. ينطلق من ضرورة الخوف من الآخر والإنكفاء على الذات والتركيز على فكرة "كل شئ مباح باسم الدفاع عن النفس المهددة". الأمر الذي يتطلب جرعات مفرطة overdose من مواصفات الجماعة الحاملة للطباع التسلطية والمحمولة بكل المراجع البيولوجية والأركيولوجية الكاذبة من نمط: "نحن من نفس اللحم، ورثنا نفس المعبد، بنا

كان البدء وبنا ستكون القيامة، لقد استهلكنا الضحية عينها، نفس الدم يجري في عروقنا، لم يعد ثمة ضرورة للكلام، فنحن عناصر مرتبطة ببعضها البعض، خلاليا متضامنة في جسم واحد"..

غياب الوحدة السوسيولوجية الفعلية يتطلب وحدة إيديولوجية عقيدية، التواصل الافتراضي مع العالم الغربي، والانقطاع شبه الكامل عن الجوار المباشر. في وضع كهذه، يقول لوسيان إسرائيل :

"تتشكل الجماعة كما قلنا بالتعارض مع الخارج (الآخر)، وهكذا ينبثق الطبع التسلطي (الأوتوريتاري). إذا كنا داخل الجماعة بين أخوة الدم، فالآخر الخارجي يتحدد بعلامات وصفات تختلف عن صفات الجماعة، وهذا الإختلاف يحمّل بقيم، الآخر خارج الجماعة يصبح حاملا للشر. التجمع يسمح للطبع التسلطي بأن يحمل دون توجس ودون أي قلق، حكما تحقيريا حول الآخر، حكما يسمح بكل العداوات وكل المظالم".

إن هذه الوضعية التي تعتمد فكرة جماعة مغلقة، منغلقة ومسيطرة، تضع العالم أمام المخاطر العميقة والبعيدة الأثر لما يبدو في ظاهره مجرد برنامج سياسي إيديولوجي الطابع. فهي من جهة، تلقي الضوء على المخاطر النفسية الأنثروبولوجية لشعار يهودية الدولة العبرية، ومن جهة ثانية تفتح العيون على كل احتمالات الإنتاج المتسارع للعنف والعدوانية مع الجوار باعتبار اللحمة الداخلية المبالغ بها شرطا ضروريا لاستمرار الجماعة لا يكتمل دون وجود عدو دائم. ففرط الوحدة والتطابق المعتقدي كما يقول ت. س. إليوت *"وليد للبربرية ومولد للاستبداد"*. ووجود شيء من التنوع، حسب أ.ن. هوايتد، *"أمر جوهري لتوفير حافز ومادة لأوديسية الروح البشرية، فالأمم ذات العادات المغايرة ليست مكونات عدوة، بل هبات من الله، والناس يتطلبون في جيرانهم قرابة تكفي للفهم، واختلافا يكفي لإثارة الإنتباه، وجلالا يكفي ليبعث الإعجاب"*.

إن غياب فكرة العلاقة مع الجار، كقضية وجودية وليس مجرد قضية حدودية، عن أطروحات الأحزاب السياسية الإسرائيلية الكبيرة يعزز الإنغلاق على الذات ويشكل حالة إحياء في اللاوعي الجمعي لآطام اليهود في الجزيرة العربية قبل الإسلام (الأبنية المرتفعة العازلة عن المحيط) والغيتو في المجتمعات الأوربية القرون وسطية. ولا شك بأن الحماية الأمنية المشددة للمستوطنات والطرق الخاصة بها والجدار العازل وأطروحات الترانسفير لعرب 48 وعشرات السلوكيات اليومية المشابهة في الشارع تعبير عن حالة تقهقر إلى فكرة القبيلة– الجماعة الدينية– الدولة. وذلك في مواجهة ليس فقط مع القومي والديني الإقليمي، بل مع فكرة العالمية التي تحمي أي دين من الانحطاط الثقافي. ولعل من المفيد التذكير بجملة

مأثورة لإليوت في هذا الموضوع حين يقول: *"يجب أن نقر بأنه عندما يكون التطابق تاما (بين الشعب والدين)، فإنه يعني في المجتمعات القائمة فعلا ثقافة منحطة ودينا منحطا. فإن دينا عالميا هو – بالقوة إن لم يكن بالفعل– أسمى من دين يدّعي أي جنس أو أمة الإختصاص به دون غيرهما".*

لو عدنا لبعض التصريحات الصادرة عن حاخامات إسرائيليين أثناء عملية "الرصاص المسكوب"، نجد مدرسة كاملة تستبدل القانون الإنساني الدولي بقصة شكيم بن حمور والمزامير، وتعتبر العقاب الجماعي من أخلاقيات الصراع مع غير اليهودي. من رموز هذه المدرسة الحاخام مردخاي إلياهو ويسرائيل روزين –رئيس معهد تسوميت وأحد أهم مرجعيات الإفتاء– وشلومو إلياهو الحاخام الأكبر لصفد الذي قال: "إذا قتلنا 100 دون أن يتوقفوا عن ذلك فلا بد أن نقتل منهم ألفًا، وإذا قتلنا منهم ألفا دون أن يتوقفوا فلنقتل منهم عشرة آلاف، وعلينا أن نستمر في قتلهم حتى لو بلغ عدد قتلاهم مليون قتيل، وأن نستمر في القتل مهما استغرق ذلك من وقت". وتظهر بعض المقالات التي تعرضت لرئيس فريق بعثة مجلس حقوق الإنسان القاضي غولدستون لغزة مدى الحقد على هذه الشخصية القضائية الدولية. فقد قدمه الخطاب الرسمي "بوصفه اليهودي الخائن المتنكر لأصله وقومه" والمستعمل من مجلس حقوق الإنسان لإعطاء هذا المجلس "المعادي لإسرائيل بامتياز" نوعا من المصداقية في اتهامه للدولة العبرية بكل الموبقات، ولم يمتنع مندوب إسرائيل في مجلس حقوق الإنسان استخدام تعبير "تقرير العار" في وصف عمله.

حسب البروفسور نيف غوردون، لم تعد الدينامية السياسية الإسرائيلية الداخلية تسمح بإنتاج تيار قوي للدفاع عن السلام وحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني. ويشرح رأيه بالقول: *"خلال العقود الثلاثة الماضية ظل المستوطنون اليهود في المناطق المحتلة يزيدون من أعدادهم بصورة مذهلة كما أفضت أسطورة القدس الموحدة إلى خلق مدينة تفرقةٍ عنصرية حيث أن الفلسطينيين ليسوا مواطنين ويفتقرون للخدمات الأساس. إن معسكر السلام الإسرائيلي بات يضمحلُّ تدريجياً حيث لا وجود له الآن تقريباً وأن السياسة الإسرائيلية تتحرك أكثر فأكثر نحو اليمين المتطرف. ولذا فمن الواضح بالنسبة لي أن الطريقة الوحيدة لمجابهة خط التفرقة العنصرية في إسرائيل تكون عبر الضغط الدولي الواسع، فالكلمات والإدانات الصادرة من إدارة أوباما والاتحاد الأوربي لم تتمخض عن نتائج ولا حتى تجميد بناء مستوطنة ناهيك عن قرار بالانسحاب من المناطق المحتلة. ونتيجة لذلك فقد قررتُ تأييد حركة المقاطعة والعقوبات التي استهلها الناشطون الفلسطينيون في يوليو2005 والتي استقطبت منذ ذلك الحين دعماً واسعاً على نطاق*

العالم، والهدف هو ضمان أن تحترم إسرائيل التزاماتها بموجب القانون الدولي وأن يُمنح الفلسطينيون الحق في تقرير المصير".

إن عملية التهميش المنظّمة التي يتعرض لها المدافعون عن الحقوق الإنسانية في إسرائيل تعطي فكرة عن مدى صعود "عصبية القوم والدين" والعدوانية المعلنة تجاه كل من يتعرض بالنقد للدولة والمجتمع من الداخل الإسرائيلي وليس فقط من المجتمعات المجاورة. وهي التي تدق ناقوس الخطر حول صيرورة العنف، التعبير السياسي الأسمى، عند قطاعات واسعة من المجتمع الإسرائيلي.

من كتاب: هيثم مناع، الدكتاتورية في مختلف تعبيراتها، 2010، دار الأهالي، أوراب واللجنة العربية لحقوق الإنسان، دمشق، بيروت، باريس.

"إسرائيل" .. آخر نظام أبارتايد ؟

في السابع من أيار (مايو) 1948 وجه شارل مالك، مندوب لبنان في الأمم المتحدة، برقية إلى الحكومة اللبنانية يقول فيها: " لقد أتم اليهود استعدادهم لإقامة دولتهم بالقوة، وسيباشرون العمليات العسكرية خلال هذا الشهر، فإن لم يقض العرب على هذه الدولة في غضون سبعة أيام، ستدوم سبعة أشهر، فإن لم يقضوا عليها خلال سبعة أشهر ستدوم سبعة أعوام، فإن عجزوا عن إزالتها في سبعة أعوام فقد تدوم سبعين عاما وربما أكثر".

وقف العالم الغربي بمعسكريه مع قيام دولة إسرائيل ورفض العرب والمسلمون هذه الدولة. كانت هزيمة حرب 1948 نكبة هزت أركان الدول العربية بعد الكولونيالية الناشئة. ومن المنافي ولدت هوية فلسطينية مشتركة لكل الفلسطينيين في الوعي الجماعي كمشروع سياسي وثقافي وحضاري لاستعادة الذات التي استلبتها دولة الاستيطان اليهودي في فلسطين.

لم تتعامل الحكومات الإسرائيلية المتتابعة يوما مع فكرة السلام، باعتبارها مسارا متبادلا وشراكة قائمة على قبول الآخر، أو بوصفها مشروعا سياسيا لدولة فلسطينية قابلة للعيش. وهنا نعود لجذور أسطورة التأسيس لدولة إسرائيل القائمة على رفض الآخر الفلسطيني ككيان سياسي. لم يكن الآباء المؤسسون يوما يهذبون الكلمات والعبارات في كل ما يتعلق بالترحيل والنفي القسري كوسائل "مشروعة" لبناء وطن قومي نقي. الدفاع العدواني aggressive defense، الذي جعل منه دافيد بن غوريون إنجيله العسكري، يربط باستمرار بين تحطيم الهدف العسكري وطرد السكان. حتى الحكومة الإسرائيلية التي وقعت اتفاقية أوسلو في 13 سبتمبر 1993، لم تكن بعيدة عن هذا النهج، حين ربطت بشكل عضوي بين بناء المستوطنات والعملية السياسية. وتركت لما عرف بالحل النهائي ملفات تسمح بالضم والقضم فيما تبقى للفلسطينيين من قدس وأرض ومياه وبيوت ومزارع برسم الهدم. هناك طرق معبدة محمية للمستوطنين وأشباه طرق تحت وطأة الحواجز والمراقبة للفلسطينيين. وقد بنت من المستوطنات في فترة يفترض أنها لتعزيز إجراءات الثقة ما فاق حقب المواجهة المفتوحة مع شعب. حطمت البنيات التحتية للاقتصاد الفلسطيني، بنت جدار فصل عنصري في أرض الفلسطينيين وفق ما أقرته هي نفسها أرضا فلسطينية... ومع وصول نتنياهو للسلطة قبل أكثر من عقدين من الزمن، لم تعد سياسة بناء منظومة أبارتايد، سرا من أسرار الدولة العبرية. وقد تنبهت المنظمات الحقوقية الفلسطينية لهذه السياسات المدمرة البعيدة المدى. ونشر الدكتور محمد حافظ يعقوب قبل دخول القرن الجديد "بيان ضد الأبارتايد". وعلينا انتظار عشرين عاما ليقدم ريتشارد فولك Richard Faik وفرجينيا تيلي Virginia Tilley وثيقة أممية للإسكوا حول قضية الأبارتايد. بالطبع سيرفض الأمين العام للأمم المتحدة غوتيريس أن يذيلها بتوقيع منظمته، ففي ذاكرة

غوتيريس قصة أول مبعوث دولي للأمم المتحدة السويدي فولك برنادوت الذي اتفقت منظمتا "أرغون" التي يرأسها مناحيم بيغن و"شتيرن" برئاسة إسحق شامير على اغتياله في 17 سبتمبر/أيلول 1948 في القطاع الغربي لمدينة القدس.

هل تستحق القضية الفلسطينية أن يضحي أمينها العام بمستقبله الدبلوماسي، بل حتى ولاية ثانية في منصبه؟

لقد وصل المشروع الإسرائيلي إلى مداه الأوضح: توظيف المأساة اليهودية في ظل النازية– في مركب صناعي complexe industriel متكامل يعطي بالضرورة نظام أبارتايد متكامل الأوصاف، يبدأ بتعزيز عقدة الذنب، وتأصيل فكرة "أمة وظيفية" في خدمة رأس المنظومة العالمية، والإبن "المدلل" فوق القوانين والشرعية الدولية.

كل مدارس التحليل التقدمية تقول بأن المنظومة العالمية World–System تستغل ما سواها، وتتناسى أن المنظومة الوحيدة التي نجحت في استغلال وابتزاز هذه المنظومة اسمها "دولة إسرائيل".

تعيد الدولة "الطائفية" الطابع، التي قدمت نفسها للعالم باعتبارها النقيض المعنوي لمأساة اليهود في ألمانيا، تعيد إنتاج السيناريو بصيغة تناسب الزمان والمكان. في لحظة "اكتمال" التفوق العسكري الإسرائيلي التقني بكل المعاني، ونجاح اللوبي الموالي لإسرائيل على الصعيد العالمي في جعل صاحب شعار "أمريكا أولا"، يزاود على اليمين المتطرف الإسرائيلي بحماقاته المعتوهة و"صفقاته". تنال الحكومة الإسرائيلية تفويضا مفتوحا بالقتل والهدم والضم والنهب من الإدارة الأمريكية. مستغلة فرصة التواطؤ الغربي الرسمي وتعفّن دول الثروة العربية، وانحطاط إيديولوجيات التلوث المذهبي التي تروج لمركزية الصراع مع الإرهاب ومعسكرات الشر المرسومة حسب الطلب والرافضة ولا مركزية الصراع العربي الإسرائيلي. يستثمر اليمين المتطرف الإسرائيلي في هذه السوق–المستنقع، ليخرج كمون رغباته الدفينة في إلغاء ما يمكن تسميته كيانا فلسطينيا قابلا للحياة.

لكن نيران إلغاء الآخر الحاقد نفسها، هي التي تضع المجتمع الإسرائيلي وتضعنا أمام أسئلة مركزية تعيدنا إلى المساءلة الأولى حول شرعنة الكيان الصهيوني:

– ما هي الفكرة التي تحملها الجماعة الإسرائيلية اليهودية عن تنظيم العلاقة مع المكونات الذاتية للدولة وجيرانها؟

– هل يمكن أن يتحرر المجتمع اليهودي الإسرائيلي من فكرة العصبية الممزوجة بالتفوق كأساس لأمنه، هذه الفكرة الخلدونية التي تترجم في كل أزمة بارتكاز مفهوم الشعب على القوة المسلحة وقداسة تفوق النحن وكراهية الآخر؟

– هل يمكن لعنجهية القوة والسيطرة أن تكون عنصر توازن داخلي وتعايش خارجي؟

– هل بإمكان هياكل الدولة حماية عملية إعادة إنتاج الغيتو "الموسع في كيان سياسي" من الخوف والحقد؟

– هل يمكن للمجتمع الإسرائيلي الاستمرار اليوم دون أرضية باثولوجية منجبة للعقد النفسية داخل الجماعة، وللجرائم الجسيمة من حولها، باعتبار إرهاب وإذلال الآخر عنصر اطمئنان أساسي للذات المهزوزة ؟

أصبحت تعبئة لوبي المناصرة لمشروع يعيش أزمة معممة، ترتبط أكثر فأكثر بتعزيز التعصب والعصبية اليهودية والإنجيلية المتطرفة. أما مناهضة كل اندماج لليهود في مجتمعاتهم خارج إسرائيل، فتحولت اليوم إلى سياسة رسمية للدولة العبرية. ومع كل فشل في خوض معركة العلمنة الضرورية للخروج من الجماعة المتسلطة إلى الدولة الديمقراطية، مع كل فشل في التعامل المتكافئ مع الجيران، أو في الخروج من ثقافة العنف الضروري للأمن إلى ثقافة الاعتراف بالآخر كأساس لأي استقرار أمني وسياسي، أو في بناء علاقة بشرية خارج منطق العربات المصفحة والطائرات المسيرة القادرة على التحطيم والاغتيال بذكاء.. مع كل إخفاق جديد، لا تنحسر النتيجة فقط في فقدان الاستقرار السياسي موضوعيا والاستقرار النفسي ذاتيا. بل تتعدى ذلك لتكوين جماعة مغلقة تسلطية بتعريف طبيب الأمراض النفسية لوسيان إسرائيل: "جماعة محمولة بالطباع التسلطية(الأوتوريتارية) تفرز ميثولوجيا تكوينية، تأسيسية، مسارية وأصلية. الأب المشترك، الإله، الطوطم.. يؤسسون الاعتراف المتبادل بينهم عبر مراجع بيولوجية كاذبة: نحن من نفس اللحم، لقد استهلكنا الضحية عينها، نفس الدم يجري في عروقنا.. تتشكل الجماعة بالتعارض مع الخارج (الآخر)، وهكذا ينبثق الطبع التسلطي. إذا كنا داخل الجماعة بين أخوة الدم، فالآخر الخارجي يتحدد بعلامات وصفات تختلف عن صفات الجماعة. وهذا الاختلاف يصبح حاملا لقيم، والآخر خارج الجماعة يصبح حاملا للشر. التجمع يسمح للطبع التسلطي بأن يحمل دون توجس ولا قلق حكما تحقيريا حول الآخر، حكما يسمح بكل العداوات وكل المظالم" (مدخل إلى الأمراض النفسية، ص 37، 1984).

لا تحمل السلطة في ذاتها تبريرها النهائي مرة واحدة وإلى الأبد. فشرعية الدولة ترتبط أولاً بما تعنيه بالنسبة للجماعات التي تشكل إطارها البشري. أي بالفكرة التي تحملها الجماعة عنها وقدرة هذه الفكرة

على أن تكون قاسما مشتركا أدنى مع محيطها الجغرافي. فلا يكفي أن يطمئن المواطن الإسرائيلي على تفهّم الأمريكي أو الإنجليزي لدوافعه المعلنة لاعتماد العقوبات الجماعية في فلسطين ولبنان والمنطقة استراتيجية عسكرية: حصار اقتصادي واجتماعي وبشري، قصف البنية التحتية واستهداف القرى والمدن، تحويل فلسطين المحتلة لسجن محاصر بترسانة عسكرية تصول الزنانات والدوريات وتجول فوق سمائه وبين بيوته وعلى الشاطئ وفي البيارات المحطمة والإدارات والمنشآت الاقتصادية المدمرة: المجتمع إرهابي والقيادة إرهابية، خطف القيادات السياسية الفلسطينية والتبرير القانوني للتعذيب مهمة نبيلة!!.. لا اعتذار ولا هزة جفن إن أدى قصف بيت مقاتل إلى خسارة ثلاثين مدنيا. أليست "الحرب على الإرهاب" في قراءتها الأمريكية الإسرائيلية أيضا، إلغاء تفريد المسئولية بدعوى عزل الإرهابي عن "حاضنته الاجتماعية"؟؟ أي العودة إلى ما قبل مفهوم القانون، إلى "قانون" الغاب.

في وضع كهذا، يتأصل يوما بعد يوم، تصدع وجودي زرعته عقلية التفوق وأصلته القناعة بالقدرة على الفعل دون محاسبة والجريمة دون عقاب. لكن الفارق الأساسي بين الحيوان والإنسان تكمن في وعي الفعل ووظيفة الذاكرة المتجسدة، كما يقول جيرار ميريه "في بناء المسئولية؛ فحيث تنتفي المسئولية تنتفي الإنسانية، وتنتفي الحرية".. الدولة الخارجة عن العرف والقانون (إسرائيل)، تقود الوعي الجماعي لضحاياها إلى قواعد بسيطة ستعيد صياغة المفاهيم والتصورات والمواقف السياسية في كل ما يتعلق بكينونتها: النفي ينجب النفي، والعنف ينتج العنف، وبربرية القوة تشّرع لكل أشكال المقاومة.

مهما كانت طريقة نقل وتصوير الجرائم الإسرائيلية في الإعلام ووسائل مجموعات الضغط الموالية للدولة العبرية إلى المجتمع الغربي، فإن الصورة التي يكونها هذا المجتمع لا تغير الكثير في المقومات الداخلية للاستقرار الإقليمي الذي يسمح للجماعة الإسرائيلية بتجديد شروط إنتاجها كجماعة سياسية في الزمان، أي التاريخ، وفي المكان، أي الفضاء البشري المجاور. فمهما كانت بنية الدولة أو حجمها أو قدراتها أو عقيدتها المعلنة، تنهار أسطورة التأسيس مع تقلص هامش العمل السياسي مع المحيط وصيرورة العمل العسكري التعبير الأسمى للسياسة. إن أي إزمان لحالة عدم التوازن لا يعني اضطراب الوجود الفلسطيني تحت الإحتلال وفي ظل العدوان وحسب، بل اضطراب في حالة الاستقرار السياسي للمحتل المعتدي نتيجة التداخل الإجباري بين الجماعة الفلسطينية والجماعة الإسرائيلية، بين الهجرة إلى فلسطين والتغييرات الديمغرافية في حدودها التاريخية، بين صورة فلسطين والجولان عند ملايين البشر في الجوار المباشر وصورتهما في ذهن الإسرائيلي. ها قد ماتت صورة الكيبوتز (الاشتراكية)، وغابت ضرورة الدولة الأخلاقية التي لا يحق لها تكرار ما حصل مع مؤسسيها بحق ضحايا جدد. "الديمقراطية" الطائفية لم تعد أنموذجا يمكن التحدث فيه. ومع العسكرة الدائمة للمجتمع والدولة، اختزل المشروع الصهيوني في أسطورة

جيش فوق الجيوش.. قوة متفوقة وأسلحة متميزة ومساعدات أمريكية بلا حدود، تحقن هذا الوجود الذي اختار العنف شرطا واجب الوجوب لاستمراره.

في عوالم الذاكرة القصيرة، لن نذكر بمأساوية مسار جنوب إفريقيا للخروج من الأبارتايد، فعلى مقربة من الجميع، الدرس الأهم من محرقة داعش: إدارة التوحش هي أولا وأخيرا، عملية تحطيم ذاتي، وليس فقط منهج تدمير للآخرين.

عن مجلة كركدن.نت الإلكترونية، 14 سبتمبر 2019

لماذا قررت منظمة حقوق الإنسان الإسرائيلية (بتسليم) تسمية إسرائيل بنظام الفصل العنصري(الأبارتايد)

Date: February 01, 2021

بقلم ماشا جيسن

(عن: نيويوركر، ترجمة كركدن.نت)

السؤال السياسي المركزي في عصرنا ليس أين وكيف نرسم الخط ولكن متى.

في جميع أنحاء العالم، نرى أنظمة تتبع مسارات واضحة بعيدًا عن الديمقراطية والعدالة والحرية. بينما نراقبهم يتحركون بلا هوادة على طول هذه المسارات الكارثية، نتساءل: متى نقرر أن الشيء الذي كنا نخشى حدوثه قد حدث بالفعل؟

بتسيلم ، منظمة حقوقية إسرائيلية رائدة، توثق انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1989. وفي وقت سابق من هذا الشهر، أصدرت ورقة موقف أعلنت أنها قررت وضع حد. عنوان الورقة "نظام السيادة اليهودية من نهر الأردن إلى البحر الأبيض المتوسط: هذا هو الفصل العنصري". تؤكد الورقة أن ما يشبه الفصل العنصري – الذي يُعرِّفه نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بأنه "أفعال غير إنسانية" ارتكبت في ظل "نظام القمع المنهجي والسيطرة من قبل مجموعة عرقية واحدة على أي مجموعة أو مجموعات عرقية أخرى" – ليتم تسميتها بالفصل العنصري (الأبارتايد).

في اليوم الأخير من عام 2020 ، قضيت ساعة في Zoom مع المدير التنفيذي لبتسيلم، حجاي إلعاد، والمتحدث باسم المنظمة، أميت جيلوتز، نتحدث عن سبب قرار المجموعة الإدلاء بهذا البيان.

تجادل الورقة بأن نظام الفصل العنصري الإسرائيلي يقوم على أربع ركائز: المواطنة والأرض وحرية الحركة والمشاركة السياسية. عمليا أي شخص من أصل يهودي في أي مكان في العالم يمكنه المطالبة بالجنسية الإسرائيلية. الهجرة إلى إسرائيل شبه مستحيلة بالنسبة للفلسطينيين، وأقلية فقط من الفلسطينيين – حوالي 1.6 مليون، من أصل سبعة ملايين – الذين يعيشون على الأراضي التي تسيطر عليها إسرائيل هم مواطنون في إسرائيل، ومع ذلك فإن حقوقهم محدودة مقارنة بحوالي سبعة مليون يهودي. وقد اتبعت

إسرائيل سياسة "تهويد" الأراضي التي تسيطر عليها، كما تقول الصحيفة، "بناءً على العقلية القائلة بأن الأرض هي مورد يُقصد منه بشكل حصري تقريبًا، إفادة الجمهور اليهودي".

تستخدم الحكومة مزيجًا من الإجراءات القانونية الجريئة والغامضة لمصادرة أراضي الفلسطينيين، وهدم المنازل، ومنع الفلسطينيين من البناء، مع تشجيع اليهود على البناء واستخدام الأراضي الأخرى. على الرغم من أن المواطنين اليهود والفلسطينيين في إسرائيل يمكنهم السفر بحرية داخل وخارج البلاد وعبر الأراضي التي تسيطر عليها إسرائيل، باستثناء قطاع غزة، فإن الفلسطينيين غير المواطنين يواجهون قيودًا شديدة على الحركة. (هناك أيضًا حظر رسمي على دخول المواطنين الإسرائيليين إلى الأراضي التي تحكمها السلطة الفلسطينية، لكن هذا الحظر غير مطبق). لا يستطيع العديد من الفلسطينيين دخول إسرائيل، كما أن السفر بين البلدات والقرى في الضفة الغربية المحتلة مرهق للغاية. تستغرق وقتًا طويلاً، وغالبًا ما تكون مستحيلة. أخيرًا، لا يمكن للخمسة ملايين فلسطيني المحرومين من التصويت في الانتخابات الإسرائيلية. (يمكن لمعظمهم التصويت في انتخابات السلطة الفلسطينية، لكن تأثير السلطة الفلسطينية على حياتهم ضئيل نسبيًا – يحكمهم إسرائيليون.) يُحظر أيضًا على الفلسطينيين في الأراضي المحتلة الاحتجاج دون تصريح.

كلمة "فصل عنصري" التي تستحضر النظام الذي كان قائماً في جنوب إفريقيا في النصف الثاني من القرن العشرين، غير كاملة. قال إلعاد: "لقد تعلمت إسرائيل من جنوب إفريقيا أن إعلان نفسها كدولة فصل عنصري فكرة سيئة". ما يسميه إلعاد "الجوانب الصغيرة" للفصل العنصري في جنوب إفريقيا، مثل اللافتات التي تحدد مقاعد أو شواطئ لاستخدامها من قبل المجموعة الحاكمة فقط، نادرة في إسرائيل. "بتسيلم" يركز على ما يسميه "الفصل العنصري الكبير"، أو السياسات والقوانين الواسعة التي تجعل الحياة اليومية لليهود والفلسطينيين مختلفة تمامًا. بالطبع، هناك أوجه تشابه أخرى ممكنة، وقد رسمها إلعاد بنفسه. كما قارن السياسات الإسرائيلية بقوانين جيم كرو للجنوب الأمريكي، والتي كانت سارية حتى منتصف الستينيات.

يبدو أن بتسيلم هي أول منظمة يهودية إسرائيلية لحقوق الإنسان تستخدم مصطلح "الفصل العنصري" للإشارة إلى النظام الإسرائيلي برمته، على الرغم من أن النشطاء الفلسطينيين يستخدمونه منذ سنوات. وتمثل الورقة أيضًا المرة الأولى التي يتخذ فيها التنظيم موقفًا من النظام الإسرائيلي ككل بدلاً من التركيز على الأراضي المحتلة.

حدث شيئان في السنوات الأخيرة لتحفيز القرار: في عام 2018، مرر الكنيست قانون الدولة القومية – وهو واحد من أربعة عشر "قانونًا أساسيًا"، والتي تعمل كشكل من أشكال الدستور – التي أقرت دولة

إسرائيل كدولة للشعب اليهودي. في عام 2020، أعلن رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو، بتشجيع من إدارة ترامب على ما يبدو، عن خطط لضم أجزاء من الضفة الغربية، التي كانت تحت الاحتلال الإسرائيلي منذ عام 1967. وتلاشى الحديث عن خطة الضم في الأشهر الستة الماضية، لكن وكما قال إلعاد، فإن الخطة كانت "فقط لأخذ الوضع الحالي وإضفاء الطابع الرسمي عليه. ولكن، إذا هزمت تلك الخطة، فلن يتبقى لك سوى ما هو موجود".

قال دبلوماسي إسرائيلي لصحيفة الغارديان مؤخرًا إن إسرائيل رفضت "المزاعم الكاذبة في ما يسمى بالتقرير".

محاربة خطة الضم الرسمية، والتخوف من ذلك، جعل إلعاد يدرك أن هناك من هم "دقيقتان دائمًا حتى منتصف الليل". يبدو أن الأسوأ دائمًا في المستقبل. في آب / أغسطس 2019 ، كنت في الضفة الغربية مع مجموعة صغيرة بقيادة منظمة كسر الصمت، وهي منظمة يهودية إسرائيلية أخرى لحقوق الإنسان، تقدم جولات تثقيفية توضح طريقة عمل الاحتلال. يهودا شاؤول، أحد مؤسسي المجموعة، كان يقود جولة جديدة نظرت في آليات الاحتلال هذه كنظام منفصل للطرق للاستخدام من قبل الفلسطينيين، وربط ما أشار إليه شاؤول بشكل واضح باسم البانتوستانات – المصطلح المستخدم في جنوب إفريقيا للأراضي محفوظة للمقيمين السود. عند اختتام الجولة، قال شاؤول إنه إذا مضت حكومة نتنياهو في الضم الرسمي للضفة الغربية ، "فلن نتمكن بعد الآن من الحديث عن إسرائيل كدولة ديمقراطية".

تساءل مستمعو شاؤول – محام فلسطيني ومتطوع أمريكي في فلسطين وأنا – كيف كان من الممكن الإشارة إلى إسرائيل على أنها ديمقراطية على الإطلاق، في حين أن أكثر من ثلث رعاياها بحكم الأمر الواقع ليس لديهم حقوق سياسية. كانت هذه هي العادة الفكرية، حتى بالنسبة لليهود الإسرائيليين الأكثر تقدمًا: رؤية نظامين، أحدهما ديمقراطي وآخر يقوم على القمع الشديد، على أنهما متميزان وقائمان جنبًا إلى جنب.

يمكن لعادات التفكير أن تقف في طريق العمل الفعال. "كان المجتمع الدولي يعمل على منع إضفاء الطابع الرسمي، وليس على وقف واقع الأمر الواقع غير المقبول، وقد أبلغ بصمت أن القهر الدائم للفلسطينيين كان على ما يرام. قال إلعاد: "طالما لم يتم النص عليها في القانون". "نريد تغيير الخطاب حول ما يحدث بين النهر والبحر"، أي المنطقة التي تسيطر عليها إسرائيل ككل. "لقد تم فصل الخطاب عن الواقع، وهذا يقوض إمكانية التغيير."

ليس هناك بالطبع ما يضمن أن تصريح بتسيلم سيتيح التغيير، رغم أنه أثار حنق الحكومة وفتح على المنظمة هجمات اليمين الإسرائيلي الشرسة. لكن بعد عام من المناقشات، خلصت بتسيلم إلى أنه "لدينا التزام أخلاقي بقول ذلك، سواء اعتقدنا أنه فعال أم لا"، حسب تعبير إلعاد.

يأتي الوقت للقول إنه تم تجاوز الخط، حتى لو حدث الاختراق منذ فترة طويلة.

ماشا جيسن، كاتبة وصحفية في The New Yorker، مؤلفة أحد عشر كتابًا ، بما في ذلك "الاستبداد الناجي" و"المستقبل هو التاريخ: كيف استعادت الشمولية روسيا". فازت بجائزة الكتاب الوطني في عام 2017.

يمكن قراءة المقال الأصل على موقع نيويوركر:

Masha Gessen

January 27, 2021

Why an Israeli Human-Rights Organization Decided to Call Israel an Apartheid Regime | The New Yorker

بايدن وفلسطين: "ثلاث ضربات في الرأس...توجع"

عريب الرنتاوي، مدير عام مركز القدس للدراسات السياسية (عمان- الأردن)

لم تترك إدارة بايدن لنا، نحن المعنيين بالمسألة الفلسطينية، فرصةً لمدّ حبال الرهانات والأوهام على استقامتها، فسرعان ما سيُسقط رئيسها فلسطين من أول خطاب له في السياسة الخارجية، وسينبري الناطق باسم خارجيته، معترضاً على قرار محكمة الجنائية الدولية القاضي بشمول ولايتها للأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، بما فيها القدس، تزامناً مع تصويت مجلس الشيوخ بأغلبية 97 صوتاً ضد 3 أصوات، على قانون بإبقاء السفارة الأمريكية في القدس، عاصمة إسرائيل "الموحدة والأبدية".

"ضربتان في الرأس توجع"، هكذا يقول المثل الشعبي، فما بالكم حين نكون أمام ضربات ثلاث بالرأس، وفي أقل من ثلاثة أسابيع، ومن إدارة أثار مقدمها، الكثير من التفاؤل في رام الله وعواصم عربية أخرى، أملاً في تصفية ذيول وآثار السياسات العدوانية للإدارة السابقة.

نعرف بأن المسألة الفلسطينية ليست مدرجة على رأس قائمة أولويات السياسة الخارجية الأمريكية للإدارة الجديدة، لكن ذلك لم يمنع من المرور عليها ولو بفقرة واحدة...ولم تساورنا الشكوك يوماً، بصدد رغبة هذه الإدارة أو قدرتها، على اتخاذ قرار بإعادة السفارة الأمريكية إلى تل أبيب، لذا لم نفاجئ بهذا الإجماع الجمهوري – الديمقراطي في مجلس الشيوخ على أمر كهذا.

لكن، لماذا تنبري الخارجية الأمريكية للتصدي لمحكمة الجنايات الدولية، لمجرد إقرارها بأنها صاحبة ولاية في الضفة والقطاع والقدس...هذا ليس حكماً على أحد، ولا إقرار بأن قادة الاحتلال قارفوا جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية...المسألة حتى اللحظة، تدور حول "جدل قانوني" بخصوص ولاية المحكمة، لا أكثر.

نفهم أن يغضب نتنياهو ويهتاج، وأن يتهم المحكمة بالتسيّس ومعاداة السامية، ونفهم تعهداته بمنع محاكمة الإسرائيليين أمام أي هيئة دولية، فهو يعرف تماماً ماذا فعل هؤلاء وما الجرائم التي قارفوها، وغالباً بأوامر مباشرة منه...بيد أننا لا نفهم لماذا تصر إدارة جعلت من الديمقراطية وحقوق الانسان "ديدنها"، لفظياً على الأقل، على "حجب" حقوق الانسان عن الفلسطينيين، ولماذا تشجع ظاهرة "الإفلات من العقاب" حين يتعلق بقتلةٍ إسرائيليين...ولماذا توفر الحماية لهؤلاء، وهي التي تعلم علم اليقين، بأن المحكمة لن تصدر بحقهم أحكاماً سياسية ومنحازة، وأن لديها من الاستقلالية والحيدة والمهنية، ما يمكنها من إنصاف الضحايا، وتوفير أفضل شروط المحاكمة العادلة للقتلة والمجرمين.

لماذا تنتصر هذه الإدارة للحق و"سيادة القانون" و"العدالة" و"حقوق الانسان"، في كل مكان، أقله كما تزعم ويرد على ألسنة أركانها، ولكنها تفضل تقمص شخصية "الشيطان الأخرس" حين تسكت عن الحق الفلسطيني؟!

خلال أسابيع ثلاثة، سمعنا من هذه الإدارة، لمرافعات ومطالعات في "القيم" و"الأخلاق"، ما يكفي لتسطير أرفف من المجلدات، لكنها لا تمانع في "تعطيل العدالة" ومنع التحقيق الجنائي، وتصر على حماية المجرمين وضمان إفلاتهم من العقاب، حين يتعلق الأمر بإسرائيل...ولولا أنها تعرف ما الذي فعله الإسرائيليون بالشعب الفلسطيني الرازح تحت نير آخر احتلال على سطح الكوكب، حتى لا نقول إنها شريكة في أفعالهم، لما أقدمت على توفير شبكة حماية وأمان لهم...أما السؤال الذي نلقيه في وجوه "حملة المباخر" من العرب المتفائلين بإدارة بايدن فهو: إن كانت هذه الإدارة عاجزة عن مخالفة إسرائيل في أمر جزئي كهذا، فما الذي يُرتجى منها في الأمور والقضايا الأكثر حساسية؟

عن جريدة الدستور، 7 شباط/ فبراير 2021

الأبارتايد الإسرائيلي ومركزية القضية الفلسطينية

عبد الفتاح ماضي

كاتب وباحث أكاديمي

صدر في 15 مارس/آذار 2017 تقرير اللجنة الاجتماعية والاقتصادية لغرب آسيا التابعة للأمم المتحدة) الإسكوا) مؤكدا أنه ثَبُتَ على أساس تحقيق علمي وأدلة لا يتطرق إليها الشك أن دولة الاحتلال الإسرائيلي "مذنبة بجريمة الأبارتايد" كالتي كانت في جنوب أفريقيا.

ليس صحيحا أن التقارير الدولية لا قيمة لها في صراعنا مع المشروع الصهيوني، فهي تقوم بوظيفة أساسية هي كشف المغالطات التي تسمح بحصول دولة الاحتلال على قدر من الشرعية الدولية، بجانب أنها تسهم في دحض الأكذوبة التي تقول إن قضية فلسطين لم تعد قضية العرب المركزية.

زيف الشرعية الدولية

من المعروف أن الصهيونية لم تقم بحد السيف فقط، وإنما هي ثمرة لخطة منهجية يمثل العمل المسلح فيها أداة واحدة بجانب أدوات أخرى اقتصادية وثقافية ودينية ودعائية، بجانب وجود صك دولي يُضفي قدرا من الشرعية على المشروع الاستعماري. وتمثل هذا الصك في قرار التقسيم (1947) ثم اعتراف الدول الكبرى بالدولة الصهيونية كدولة طبيعية مثلها مثل بقية الدول.

يزعزع تقرير الإسكوا الأخير، وغيره من التقارير المشابهة، هذا البعد المتصل بالشرعية الدولية، لأنه يكشف زيف الادعاء بأن الدولة الصهيونية دولة طبيعية ويثبت بالأدلة القاطعة الأسس القانونية لمنظومة كاملة من الأبارتايد.

يتميز التقرير بإيضاح ثلاث مغالطات على الأقل حسب الدكتورة ريما خلف، المديرة التنفيذية المستقيلة للإسكوا والتي لقنت السياسيين العرب درسا في المقاومة والوطنية، وهي أن الظلم الواقع على الفلسطينيين لم يبدأ عام 1967 وإنما منذ تأسيس دولة الأبارتايد عام 1948، وأن هذه الدولة تخرق القانون الدولي وترتكب جريمة أكبر ضد الإنسانية كلها بإقامة نظام عنصري، وأن مشكلة فلسطين لا يمكن حلها بإقامة

دولتين وإنما بتفكيك نظام الفصل العنصري لأربع مجموعات هي: الفلسطينيون الذين يحملون الجنسية الإسرائيلية، والفلسطينيون بالقدس الشرقية، والفلسطينيون بالضفة الغربية وغزة، والفلسطينيون اللاجئون أو المنفيون بالخارج.

والواقع أن الأمم المتحدة ظلت تتبنى النتيجة النهائية للتقرير لأكثر من 15 عاما عبر قرار جمعيتها العامة رقم 3379 (1975) الذي اعتبر الصهيونية شكلا من أشكال "العنصرية والتمييز العنصري"، وذلك حتى تم إلغاؤه بضغط أميركي وإسرائيلي في ديسمبر/كانون أول 1991.

هذا فضلا عن قيام العديد من اللجان والمنظمات الدولية وعدد من الخبراء والمفكرين بالنظر إلى ممارسات دولة الاحتلال بأنها ترقى إلى سياسة الفصل العنصري والمطالبة بفرض عقوبات عليها وتفكيك منظومتها العنصرية.

مصادر الأبارتايد الصهيوني

إن رفع التقرير من الموقع الإلكتروني للإسكوا بعد ضغوط أميركية وصهيونية والإعلان عن أن التقرير لا يمثل الأمين العام يذكر بإلغاء قرار 3379 الذي ساوى بين الصهيونية والعنصرية.

فإلغاء قانون 3379 لم يلغ المصادر التي استند إليها وهي قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1904 (1963) "للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري"، وقرار الجمعية العامة رقم 3151 (1973) "بإدانة التحالف الآثم بين العنصرية في جنوب أفريقيا والصهيونية"، وإعلان المكسيك (1975) الذي أعلن أن التعاون والسلم الدوليين يتطلبان إزالة عدة أشياء منها الاستعمار الجديد والصهيونية والفصل العنصرى.

وبالمثل لا يلغ رفع تقرير الإسكوا المصادر التي استند إليها التقرير، ومنها ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948)، والاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري (1965)، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (2002)، والاتفاقية الدولية بشأن قمع جريمة الفصل العنصري ومعاقبة مرتكبيها (1973)، والرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بشأن الجدار العازل (2004). هذا فضلا عن النظام الإسرائيلي ذاته الذي يستند لمجموعة قوانين عنصرية كالقوانين التي تنظم الأراضي وقانون العودة وسياسات ما أسماه التقرير الهندسة الديمغرافية التي تميز ضد العرب على أساس الدين.

بل ويجب القول إن هناك عدة أسس ومصادر أخرى تغذي الأبارتايد الإسرائيلي لم يتطرق لها تقرير الإسكوا بحكم منهجيته القانونية، أهمها مناهج التعليم، وفتاوى الحاخامات، ومضامين الدعاية الصهيونية،

ونتاج البحوث التاريخية والجغرافية المزيفة، وعمليات التهويد، وهناك أيضا ممارسات القتل والتنكيل في جُل قطاعات المجتمع.

فضلا عن وجود رأي عام يفضل إقامة نظام فصل عنصري. فحسب الاستطلاع الذي نشرته هآرتس (أكتوبر/تشرين أول 2012) أيدت غالبية المستطلع رأيهم من الإسرائيليين إقامة نظام أبارتايد في "إسرائيل" على غرار ما كان في جنوب أفريقيا وذلك في حال فشل حل الدولتين وضم أراضي الضفة والقدس الشرقية. وأعرب 74% عن ضرورة إقامة طرق خاصة تفصل بين الفلسطينيين والمستوطنين بالضفة إذا تم ضمها مستقبلا، وأيد 41% ترحيل الفلسطينيين خارج أراضيهم، وطالب 69% بحرمانهم من حق الانتخاب في الدولة الواحدة.

وبخلاف مئات الدراسات العربية والغربية التي أثبتت منظومة التمييز الإسرائيلي منذ 1948، هناك أيضا تصريحات كثير من السياسيين الإسرائيليين والغربيين والأمميين، فقبل صدور تقرير الإسكوا بيومين أعلن عضو الكنيست من حزب العمل عومر بارليف أن الأوضاع بالضفة الغربية تقترب من الأبارتايد بشكل يومي. وفي مايو/أيار 2014 استخدم وزير الخارجية الأميركي السابق جون كيري كلمة "أبارتايد" لوصف ما قد يكون مستقبل "إسرائيل" في حال عدم الوصول إلى اتفاقية سلام على أساس حل الدولتين. وفي يناير/كانون ثان 2015 أعلن أفيغدور ليبرمان (وزير الدفاع الحالي) ردا على المتدينين الذي يريدون ضم الأراضي المحتلة "عليهم الاختيار إن كانوا يتكلمون عن دولة ثنائية القومية بين نهر الأردن والبحر الأبيض المتوسط كتلك التي يتحدث عنها الرئيس [رؤوفن ريفلين]، أم أنهم يتحدثون عن دولة أبارتايد."

مركزية القضية الفلسطينية

تؤدي الإدانة الدولية لممارسات دولة الأبارتايد الإسرائيلي وظيفة أخرى مهمة. فقد شرع بعض السياسيين والباحثين الغربيين والإسرائيليين في السنوات الأخيرة في المقارنة بين ضحايا القضية الفلسطينية وضحايا الصراعات العربية في سوريا والعراق واليمن وليبيا ومصر، للانتهاء إلى القول بأن لدى العرب ما هو أهم وأكثر ألما من فلسطين، وأن قضية فلسطين ما عادت تمثل القضية المركزية عند العرب.

هذه أكذوبة لا تنطلي على جل العرب والكثير من المنصفين حول العالم. فالصراعات العربية الحالية نتاج غزو أميركي غربي أو انقلابات وثورات مضادة، وهي كغيرها من الصراعات المشابهة ستنتهي إن عاجلا أو آجلا، أما قضية فلسطين فهي القضية المركزية ولابد من معالجتها إن أردنا أن يعم الأمن والسلم الدوليين المنطقة والعالم.

إن مركزية القضية الفلسطينية وعدالتها تأتي من طبيعة دولة الاحتلال ومشروعها الاستعماري القائم على التوسع واحتلال أراضي الغير في الخارج وعلى العنصرية والقمع في الداخل، وتأتي من خرق هذه الدولة القوانين والأعراف والمواثيق الدولية، وكذا القوانين المحلية الأميركية التي تنظم تصدير السلاح والمعونة الخارجية. وتأتي أيضا لأن عشرات القرارات الأممية قد صدرت لإدانة ممارسات دولة الاحتلال وقوانينها.

كما أن أي قياس دقيق للرأي العام العربي يثبت مركزية القضية الفلسطينية لدى غالبية العرب، فحسب المؤشر العربي الصادر مؤخرا عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات بالدوحة فإن نحو 86% من المستطلع آرائهم يرفضون أن تعترف بلدانهم "بإسرائيل" لأسباب "معظمها مرتبط بالطبيعة الاستعمارية والعنصرية والتوسعية" لها وبـ"استمرارها في احتلال الأراضي الفلسطينية"، مقابل 9% يقبلون الاعتراف. بجانب أن 68% يرون أن "إسرائيل" وأميركا معا هما الأكثر تهديدا لأمن الوطن العربي. وليس صحيحا أيضا القول إن استخدام حكومات عربية القضية الفلسطينية لتبرير أنظمة القمع والاستبداد يدعم لامركزية القضية. فالصحيح هو أن هذا الاستخدام يدعم مركزية القضية ويؤكد أنه لا فصل بين تحرير فلسطين من الأبارتايد وبين التحرر من الاستبداد والقمع.

ما العمل؟

المشروع الصهيوني مشروع متعدد الأبعاد، ولهذا فمقاومته لابد أن تكون متعددة الأبعاد .وكشف ممارسات دولة الأبارتايد الإسرائيلي ودحض أكاذيبها وتعرية شرعيتها الزائفة عبر التقارير الدولية المنصفة وحملات المقاطعة أمور في غاية الأهمية.

والواجب اليوم هو الاستناد إلى تقرير الإسكوا وأدلته ومصادره المختلفة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لمحاسبة دولة الأبارتايد الإسرائيلي ومقاضاتها على جريمة الفصل العنصري.

وقد حددت الدكتورة ريما خلف الخطوات الواجب على الدول الأعضاء بالأمم المتحدة إتباعها للاستفادة من التقرير. فلأجل وصف "إسرائيل" بأنها دولة فصل عنصري على مستوى الدول ينبغي أن تتقدم دولة بذلك إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة للتصويت على اتخاذ قرار بهذا الشأن، وبمجرد اتخاذ القرار ستترتب مسؤوليات ملزمة على الدول الأعضاء بالأمم المتحدة بعزل تام لمرتكبي جريمة الفصل العنصري ومقاطعة دولة الاحتلال وإزالة منظومة الأبارتايد. أما على مستوى الأشخاص فيمكن للشخص المتضرر ملاحقة "إسرائيل" في محاكم أجنبية. وهذه المسؤوليات الملزمة تعني أن التقاعس عن القيام بها يعرض صاحبه للمشاركة في جريمة الفصل العنصري التي لا تسقط بالتقادم.

وأخيرا يجب –في ظل سياسات الهيمنة التي تمارسها الحكومات الغربية وضعف الحكومات العربية وانقسامها– أن لا تمر الفرصة التي يوفرها تقرير الإسكوا لتحقيق ثلاثة أهداف: إعادة إحياء القرار الرابط بين الصهيونية والعنصرية، وتقوية الروابط بين المنظمات غير الحكومية العربية وبين شعوب الجنوب والشمال، وإطلاق حركة تضامن عالمية تمثل القضية الفلسطينية فيها القضية المركزية، ويتم في إطارها تفكيك الربط التعسفي بين ما يسمى "الحرب على الإرهاب" وبين حق وواجب مقاومة الاحتلال والفصل العنصري وتفكيك منظومة الأبارتايد الإسرائيلي، والضغط على المنظومة الدولية الداعمة لها والتي تقوم على الهيمنة والمعايير المزدوجة.

الجزيرة نت 26/3/2017

مراجعة لكتاب بيان ضد الأبارتايد

مصطفى الولي / كاتب من فلسطين

الملخص: غيبت اتفاقات اوسلو عددا من القضايا الاساسية والجوهرية التي تقوم عليها القضية الفلسطينية، ولعل الابرز منها مسألة اللاجئين الفلسطينيين. كما ان الاتفاقات اللاحقة في واي بلانتيشن او شرم الشيخ كرست ما هو اسوأ، حيث جرى وفقا لبعض بنودها النيل حتى من بعض اسس اتفاق اوسلو الاساسية.

في الدراسة (الكتاب) التي قدمها د. محمد حافظ يعقوب، تحت عنوان: بيان ضد الابارتيد (اللاجئون الفلسطينيون والسلام) نقف حيال تناول لقضية اللاجئين من زوايا نظر عدة وهامة، تتواجه فيها السياسة مع التاريخ والفكر مع القانون، والأخلاق مع الانسانية، ولعل نقده للوعي والممارسة الصهيونيين يعد محور الكتاب.

الفرضية المفتاحية التي توجه الدراسة، هي الفرضية المتصلة بإمكان تصحيح التاريخ "**فلئن كان التاريخ سيرورة فلأنه حركة مفتوحة لم تنغلق ولا تنغلق. وان المجال ما زال مفتوحا اذن (حسب رأي محمد حافظ يعقوب) لإنسانية لم تتخل بعد عن إنسانيتها، أو بالأصح، لا تستطيع ان تتخلى عنها تحت طائلة الانحدار في درك البهيمية والتوحش**".

الاسئلة التي تطرحها الدراسة بخصوص قضية اللاجئين تدور حول سؤال مركزي هو: لماذا اعتقد الصهاينة بان حاجتهم الى فلسطين هي اشد من حاجة الفلسطينيين اليها، وكيف تعاملوا مع هذه القناعة بالذات.

وفي الفصول الاربعة التي تشكل متن الدراسة تجتمع عناصر اجابة على ما طرحه المؤلف من اسئلة بخصوص قضية اللاجئين الفلسطينيين. يقارب الفصل الاول مسؤولية الحركة الصهيونية ثم دولة "اسرائيل" في انتاج قضية اللاجئين وادارتها منذ اكثر من خمسين سنة. ويتوقف الفصل الثاني ازاء المعاني التاريخية والسياسية والانسانية للنكبة. في حين خص الفصل الثالث لسير ابعاد المأزق التاريخي، أي البنيوي الذي نجم عن المشروع الصهيوني على الصعد الفلسطينية العربية و"الاسرائيلية" اليهودية. اما الفصل الرابع والاخير فهو يقارب سؤال الاسئلة الساخن، هو السؤال المتعلق باختناقات ما صار معروفا منذ عدة سنوات باسم عملية السلام.

عن السؤال الاساسي للدراسة يستبعد الكاتب ان يكون الادعاء بالوعد "الالهي التوراتي" هو المحرك للاعتقاد بحق الصهاينة في فلسطين. ويأخذ من اقوال مؤسس "الدولة" "الاسرائيلية" (دايفيد بن غوريون) ما يدعم حجته من ان البعد السياسي "القومية" هو الخليفة التي افضت الى القناعة باحقية اليهود بفلسطين من الفلسطينيين انفسهم.

يقول بن غوريون في هذه النقطة: "ان ارتباط الشعب اليهودي والشعب العربي بارض "اسرائيل" ليس متطابقا. ان الشعب اليهودي يرى في "اسرائيل" الوطن الاوحد والوحيد له.. اما العرب الذين تعتبر هذه الارض وطنا لهم، فهم جزء صغير جدا من الشعب العربي كله" ولذلك يرجح المؤلف ان تكون دوافع بن غوريون كمثل دوافع رفاقه في الحركة الصهيونية، لم تتجاوز حدود الدوافع الدهرية / السياسية بمدلولاتها التي عرفتها الثقافة الاوروبية الحديثة في النصف الاول من القرن العشرين. وديدنها القوة والغلبة والنجاح بالمعنى الشوفيني الضيق.

ويؤخذ على المؤلف هنا احادية زاوية النظر للمشروع الصهيوني. انه من المعروف عن تاريخ نشوء الحركة الصهيونية، الذي بدأ بالفكرة اولا، أن الايديولوجيا التي نسجت لتسويقه وتبريره، تلاقت فيها ثلاثة عوامل فكرية تبدو متناقضة وهي: **الدين اليهودي والوعد الإلهي . الفكرة القومية . الاشتراكية**، ولعل استناد القومية اليهودي الى الدين واختيار ارض الدولة القومية وفق الوعد الالهي بارض الميعاد، يعد خروجا كاملا عن مبادئ الفكر القومي الاوروبي. أما الحقيقة التي لا يمكن تجاهلها، فهي أن الحجة الدينية شكلت اساس التعبئة داخل قطاعات اليهود في انحاء العالم. وهو الأمر الذي لا تزال مفاعيله على طبيعة الدولة "الاسرائيلية" ظاهرة في مسألة الهوية (هوية الدولة والمجتمع) كما في قضايا الدستور والقوانين. أما ما يدعي حق العودة اليهودي الى ارض "اسرائيل" فهو يشكل شاهدا لا يدحض على خاصية ما يدعى بـ "القومية اليهودية"، ويتصل "حق العودة" هذا بنقض حق عودة الفلسطينيين، فالاستيطان المتواصل بموجبه هو الذي يعرض اهل البلدة الاصليين الى الطرد والتهجير والابعاد، حتى وان نضب الاستيطان او تراجع عدد اليهود القادمين الى "ارض "اسرائيل"" فان الغاءه بقرار من الدولة "الاسرائيلية" او من القيادة الصهيونية يعادل الانتحار الذاتي.

لقد وظف المؤلف قسطا من التصريحات والمواقف الصادرة عن قادة الحركة الصهيونية، وزعماء "اسرائيل" في سبيل تبيان التوجه المبرمج لترحيل الفلسطينيين ومنع عودتهم الى ارضهم ومنازلهم. كما انه ساق

عددا من القوانين والقرارات الصادرة عن المنظمات الدولية ومنظمات حقوق الانسان التي تضع "اسرائيل" في قفص الاتهام الحقوقي.. الاخلاقي جراء فعلتها بحق الشعب الفلسطيني. ولقد افلح المؤلف في الكشف عن السلوك العنصري للدولة "الاسرائيلية"، وعن الايديولوجية التي تسوغ ذلك السلوك. تطرح الدراسة في الفصل الاخير من الكتاب سؤال الحل وامكانياته، ويقوم الكاتب بفحص واختبار ما يدعى عملية السلام الجارية ليبين انها ليست فقط بعيدة عن الحل المطلوب، بل وليكشف انها استكمال لهدر حقوق الشعب الفلسطيني وتعميق التناقض الذي ينتج بالضرورة توترات من درجة اعلى. ويتساءل بالتالي: هل هناك امكانية لتغيير المسار الحالي وصياغة اوضاع جديدة تضع حدا للصراع الدامي الذي مازال متفجرا وتستأصل قابليته المستمرة على الانفجار؟

تكمن حقيقة الفصل العنصري في الفصل الوظيفي بين الناس: "البيض" يحكمون و "السود" يخدمون. وفي الدولة العبرية هؤلاء الاخيرون هم الفلسطينيون العرب. كما ان مفهوم الامن "الاسرائيلي" يتصل من غير لبس بمفهوم السلام الذي ترغب فيه "اسرائيل"، وفيه تصبح وظيفة السلطة الوطنية الفلسطينية هي بالضبط حماية فصل "الاسرائيليين" عن الفلسطينيين باسم امن "اسرائيل". والقيام بما كانت تفعله الشرطة السوداء في نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا العنصرية.

لا شك في ان الوجه العنصري لدولة "اسرائيل" وممارساتها، وقبلها الفكرة الصهيونية ومسوغاتها، يتصلان بالعنصرية العلمية عموما، الا ان ما جسدته الصهيونية في اداتها "اسرائيل" هو شكل اشد عنصرية مما شهدته جنوب افريقيا. هناك كان البيض يقرون بحاجتهم لوجود السود لكن في ترتيب وضع في الحقوق والامتيازات. اما في "اسرائيل" فليس هناك اقرار بالحاجة لوجود الفلسطينيين، ولولا فشل تهويد كامل الارض الفلسطينية (67.48) نتيجة لخلل الفكرة الصهيونية ذاتها من جهة، وعجزها عن غرس القناعة في عقل كل يهودي بضرورة القدوم الى ارض "الدولة"، وبفعل تشبث من تبقى من الفلسطينيين بارضهم وصمودهم عليها ونضالهم ضد الاحتلال، لما كان حتى الاقرار بحالة من الفصل العنصري بين الفلسطينيين و"الاسرائيليين" وقف عملية "السلام" الجارية ممكنا، أي ان العنصرية في دولة "اسرائيل" لا تقوم على حاجتها الى اخر مستعبد ومضطهد لانه من عرق او قوم اخر، بل وهذا هو اساس ايديولوجيتها، على نفي وجود الاخر في تلك الارض التي تطلق عليها الدعاية الصهيونية "ارض الوطن القومي" وبالتعبير التوراتي "ارض الميعاد" ارض "اسرائيل".

هل يمكن تجاوز هذا الواقع الصهيوني . "الاسرائيلي" عبر الرهان على حدوث تغير في المنظور الاخلاقي والحقوقي من داخل البنية "الاسرائيلية"؟ في المقاربة التي يقدمها المؤلف ثمة لبس في الجواب، اذ يبدو

للقارىء وكأن ما حصل للفلسطينيين عام 48 وعام 67 وما يجري يوميا وحتى الان، هو نتيجة خلل في القيم والافكار السائدة في السلطة "الاسرائيلية" ومؤسساتها، بينما الحقيقة التي تزداد وضوحا مع كل طالع شمس هي ان البنية ذاتها وليس احد جوانبها، ترسخت وتوطدت عبر عملية تزييف شاملة بالفلسطينيين وكأنها احداث مسار معاكس ومناقض للوجود "الاسرائيلي" برمته. من هنا فان شرط مراجعة من هذا القبيل هو اصطدام الوجود "الاسرائيلي" بقوة فعل الطرف النقيض وليس عبر المرافعة الحقوقية او المساجلة الفكرية، دون التقليل من شأنيهما كعناصر مساعدة تسرع بانكشاف مأزق المشروع الصهيوني في رمته في وعي البشر الذين يشكلون مادته (اليهود وخصوصا في "اسرائيل"). المادة التي يوفرها الكتاب مكثفة وغنية، ويتعرف القارىء فيها على عقلانية المؤلف ووعيه الانساني المتجرد الى حد بعيد عن عقدة الضحية ازاء الجلاد. وحين يتناول ممارسات الجلاد يحرص على اعلى درجة من الموضوعية في مقاربته الساعية الى تقديم منظور معاصر للخروج من كوارث التوتر والصراع، وهنا نشير ان مادة الكتاب تصلح خطابا موجها الى الرأي العام العالمي ومؤسسات المجتمعات الحديثة والمحايدة في وعيها وموقفها من الصراع العربي . "الاسرائيلي".

---

30 كانون الثاني 2008

مراجعة تعريفات الفصل العنصري: أبعد من مجرد نظام سياسي

حيدر عيد، آندي كلارنو

27أغسطس 2017

لمحة عامة

بينما تُسارع إسرائيل في مشروعها الاستيطاني الاستعماري، تزداد أهمية الفصل العنصري كإطار لفهم نظام الحكم الإسرائيلي في فلسطين التاريخية وتحديه. وتسوق نادية حجاب وانغريد جرادات غاسنر حجةً مقنعة بأن الفصل العنصري هو أفضل إطار للتحليل من الناحية الاستراتيجية، حيث أصدرت لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) في آذار/مارس 2017 تقريرًا رصينًا يوثق الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي، ويخلص إلى أن إسرائيل أنشأت "نظامَ فصلٍ عنصري" يضطهد الشعب الفلسطيني بأسره ويهيمن عليه[1] .

يصنِّف القانونُ الدولي الفصلَ العنصري كجريمةٍ ضد الإنسانية، ويتيح مساءلة الدول عن أفعالها في هذا السياق. غير أن القانون الدولي محدد بقيود. فثمة قصورٌ في التعريف القانوني الدولي للفصل العنصري، إذ يركز على النظام *السياسي*، ولا يوفر أساسًا قويًا لانتقاد الأوجه *الاقتصادية* للفصل العنصري. ولمعالجة هذا الشاغل، نقترح تعريفًا بديلا للفصل العنصري كان قد انبثق من النضال في جنوب أفريقيا إبان الثمانينات وحظي بتأييد الناشطين نظرًا لمحدودية عملية إنهاء الاستعمار في جنوب أفريقيا بعد العام 1994 – وهو تعريفٌ يُقر بارتباط الفصل العنصري ارتباطًا وثيقًا بالرأسمالية.

تبين هذه الورقة السياساتية ما يمكن لحركة التحرير الفلسطينية أن تتعلمه من حالة جنوب أفريقيا، وتحديدًا الاعتراف بالفصل العنصري كنظام مقنن للتمييز العنصري وكنظام رأسمالي عنصري. وتختتم بتوصيات حول سُبل الفلسطينيين في مواجهة هذا النظام المزدوج من أجل تحقيق سلام عادل ودائم مبني على المساواة الاجتماعية والاقتصادية.

سلطة القانون الدولي وحدوده

تُعرِّف اتفاقية الأمم المتحدة الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها الفصلَ العنصري بأنه جريمة تنطوي على "الأفعال اللاإنسانية المرتكبة لغرض إقامة وإدامة هيمنة فئة عنصرية ما من البشر على أية فئة عنصرية أخرى من البشر واضطهادها إياها بصورة منهجية." ويُعرِّف نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الفصلَ العنصري كجريمة تنطوي على "نظام مؤسسي قوامه الاضطهاد المنهجي والسيطرة المنهجية من جانب جماعة عرقية واحدة إزاء أية جماعة أو جماعات عرقية أخرى".

وبالاستناد إلى قراءة متأنية لهذا النظام الأساسي، **يحلل تقرير الإسكوا السياسة الإسرائيلية في أربعة مجالات هي التمييز الرسمي المقنن بحق المواطنين الفلسطينيين في إسرائيل، وازدواجية النظام القانوني في الأرض الفلسطينية المحتلة، وحقوق الإقامة الهشة للمقدسيين الفلسطينيين، ورفض إسرائيل السماحَ للاجئين الفلسطينيين بممارسة حق العودة.** ويخلص التقرير إلى أن نظام الفصل العنصري في إسرائيل يجزأ الشعب الفلسطيني ويخضعه لأشكال مختلفة من الحكم العنصري.

برزت قوة هذا التحليل في ردة فعل الولايات المتحدة وإسرائيل على التقرير، حيث ندَّد السفير الأمريكي لدى الأمم المتحدة بالتقرير ودعا الأمين العام للأمم المتحدة إلى رفضه. وقد ضغط الأخير على ريما خلف، رئيسة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، كي تسحب التقرير، بيد أنها آثرت الاستقالة من منصبها على سحبه.

لا يمكن المبالغة في أهمية تقرير الإسكوا. فهذه هي المرة الأولى التي تتناول فيها هيئةٌ تابعة للأمم المتحدة مسألةَ الفصل العنصري في فلسطين/إسرائيل رسميًا. فضلًا على أن التقرير يتناول السياسات الإسرائيلية تجاه الشعب الفلسطيني ككل ولا يقتصر تركيزه على مكوِّن واحد. ويدعو التقريرُ الدولَ الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني إلى الضغط على إسرائيل، ويبين بذلك أهمية القانون الدولي كأداة لمحاسبة أنظمة مثل إسرائيل.

إن من الأهمية بمكان، بموازاة الاعتراف بأهمية القانون الدولي، أن نستحضر حدوده والقيود المفروضة عليه، ومنها أن القوانين الدولية لا تصبح فعالة إلا بعد أن تصادق عليها الدول وتنفذها، فضلًا على أن الهيكل الهرمي لنظام الدول يمنح حق النقض لحفنةٍ من الدول. وقد تجلت هذه القيود بوضوح من خلال التحرك السريع لإسكات تقرير الإسكوا. ومع ذلك، ثمة اهتمام أكثر تحديدًا بالتعريف الدولي للفصل العنصري كما ذكر أعلاه. فبالتركيز على النظام *السياسي* حصرًا، لا يوفر التعريف القانوني أساسًا قويًا لنقد الجوانب *الاقتصادية* للفصل العنصري، ويمهد الطريق فعلا لمستقبل زاخرٍ بالتمييز الاقتصادي في مرحلة ما بعد الفصل العنصري.

الرأسمالية العنصرية وحدود تحرر جنوب أفريقيا

انخرط السود في جنوب أفريقيا في عقدي السبعينات والثمانينات في حوارات عاجلة لمحاولة فهم نظام الفصل العنصري الذي كانوا يحاربونه. وبينما حاجَّت الكتلة الأقوى داخل حركة التحرير – المؤتمر الوطني الأفريقي وحلفاؤه – بأن الفصل العنصري هو نظام هيمنة عنصرية، وأن الكفاح ينبغي أن يتركز على القضاء على السياسات العنصرية والمطالبة بالمساواة بموجب القانون، رفض الراديكاليون السود هذا التحليل. وانبثق تعريفٌ جديد من حوار حركة الوعي الأسود والماركسيين المستقلين رأى الفصل العنصري

كنظام "للرأسمالية العنصرية. أصرَّ الراديكاليون السود على أن الكفاح لا بد أن يجابه الدولة والنظام الرأسمالي العنصري في الآن ذات، حيث تنبأوا بأن تظل جنوب أفريقيا بعد القضاء على الفصل العنصري منقسمةً ولا مساواة فيها ما لم تواجَه العنصرية والرأسمالية معًا.

تشهد العملية الانتقالية في جنوب أفريقيا في العقدين الماضيين لهذه الفرضية. فقد أُلغي الفصل العنصري المقنن في 1994 واكتسب السود في جنوب أفريقيا المساواة بموجب القانون، بما في ذلك الحق في التصويت، والحق في السكن في أي مكان، والحق في التنقل دون تصريح. وكان ما مرت به الدولة من انفتاح على الديمقراطية إنجازًا رائعًا. وبرهنت العملية الانتقالية في جنوب أفريقيا على إمكانية التعايش السلمي على أساس المساواة القانونية والاعتراف المتبادل. وهذا ما يجعل مثالَ جنوب أفريقيا مقنعًا جدًا للفلسطينيين الكُثر والإسرائيليين القلة الساعين إلى إيجاد بديل للتجزؤ وفشل اتفاقات أوسلو.

لكن على الرغم من اكتساء الدولة بالطابع الديمقراطي، فإن العملية الانتقالية في جنوب أفريقيا لم تعالج هياكل الرأسمالية العنصرية. فقد قدَّم حزب المؤتمر الوطني الأفريقي تنازلات كبيرة أثناء المفاوضات لكسب تأييد البيض والنخبة الرأسمالية في جنوب أفريقيا. والأهم من ذلك، أن الحزب وافق على عدم تأميم الأراضي والبنوك والمناجم، بل وقَبِلَ بفرض حماية دستورية للتوزيع القائم للملكيات الخاصة بالرغم من تاريخ الاستعمار في حيازة الممتلكات. وبالإضافة إلى ذلك، تبنت حكومة المؤتمر الوطني الأفريقي استراتيجيةً اقتصادية نيوليبرالية تشجع التجارة الحرة، والصناعة الموجهة نحو التصدير، وخصخصة الشركات المملوكة للدولة والخدمات البلدية. ونتيجة لذلك، لا تزال جنوب أفريقيا الخارجة من الفصل العنصري من أكثر بلدان العالم انعداما في المساواة.

أدت إعادة الهيكلة النيوليبرالية إلى ظهور نخبة صغيرة من السود وتنامي الطبقة الوسطى السوداء في بعض أنحاء البلاد. غير أن النخبة البيضاء القديمة ظلت تسيطر على معظم الأراضي والثروة في جنوب أفريقيا. وأدى الحد من التصنيع وتزايد نسبة السكان المضطرين إلى الاعتماد على الوظائف غير الثابتة إلى إضعاف الحركة العمالية، والإمعان في استغلال الطبقة العاملة السوداء، وظهور فائض متزايدٍ من السكان المصنفين عرقيًا الذين يعانون البطالة الهيكلية الدائمة. يبلغ معدل البطالة 35% ومن ضمنه هؤلاء الذين تخلوا عن البحث عن عمل. وفي بعض المناطق، يفوق معدل البطالة 60%، وتتصف الوظائف التي لا تزال قائمة بأنها غير مستقرة، وقصيرة الأجل، ومتدنية الأجر[2] .

يواجه الفقراء السود أيضًا نقصًا حادًا في الأراضي والمساكن. فبدلا من إعادة توزيع الأراضي، اعتمدت حكومة حزب المؤتمر الوطني الأفريقي برنامجًا قائمًا على السوق تساعد الدولة من خلاله السود في شراء الأراضي من البيض. وأدى ذلك إلى ظهور طبقة صغيرة من ملاك الأراضي السود الأغنياء، ولكن

الأراضي المعاد توزيعها في جنوب أفريقيا لم تتجاوز 7.5% فقط من مجموع مساحة الأراضي. ونتيجة لذلك، لا يزال معظم السود في جنوب أفريقيا بلا أرض، بينما تحتفظ النخب البيضاء بملكية معظم الأراضي. وبسبب ارتفاع تكلفة السكن تضاعف عدد القاطنين في الأكواخ، والمباني المحتلة، والمستوطنات غير الرسمية، بالرغم من الإعانات الحكومية والضمانات الدستورية بتوفير السكن اللائق.

ما انفك العنصر العرقي يشكِّل أساسًا لانعدام المساواة في الحصول على السكن والتعليم والعمل في جنوب أفريقيا في مرحلة ما بعد الفصل العنصري، ويرسم ملامح النمو المطرد لصناعة الأمن الخاص التي باتت من أسرع الصناعات نموًا في جنوب أفريقيا منذ التسعينات بفعل المخاوف التي تتغذى على العنصرية. فقد حولت شركات الأمن الخاص وجمعيات السكان الأثرياء ضواحي البيض إلى مجتمعات محصنة تلف منازلها الأسوار وتحيط بأحيائها البوابات وتنتشر فيها أنظمة الإنذار وأزرار الذعر والحراس المرابطون ودوريات الحراسة وكاميرات المراقبة وفرق الرد السريع المسلحة. وتعتمد أنظمة أمن السكان المخصخصة هذه على العنف والتنميط العنصري لاستهداف السود والفقراء.

ينتهي الفصل العنصري، وفقًا للقانون الدولي، بتحول الدولة عن العنصرية والقضاء على التمييز العنصري المقنن فيها. غير أن نظرةً سريعة على حال جنوب أفريقيا بعد العام 1994 تكشف عن أوجه قصور في هذه المقاربة، وتبرز أهمية إعادة النظر في تعريفات الفصل العنصري السائدة. فلم تسفر المساواة القانونية الرسمية عن تحول اجتماعي واقتصادي حقيقي، بل إن إضفاء الصبغة النيوليبرالية على الرأسمالية العنصرية قد عزَّز حالة اللامساواة التي أوجدتها قرونٌ من الاستعمار والفصل العنصري. وما يزال العنصر العرقي محركًا دافعًا للاستغلال والإهمال على الرغم من القشور الليبرالية للمساواة القانونية. ويميل المحتفون بحكومة حزب المؤتمر الوطني الأفريقي إلى التغاضي عن آثار الرأسمالية العنصرية النيوليبرالية التي تشهدها جنوب أفريقيا منذ 1994.

يُغفل منتقدو الفصل العنصري الإسرائيلي محدوديةَ التحول في جنوب أفريقيا إلى حد كبير. فبدلا من معاملة الفصل العنصري كنظام رأسمالي عنصري، تعتمد معظم الانتقادات على التعريف القانوني الدولي للفصل العنصري باعتباره نظامًا للهيمنة العنصرية. والحق أن هذه الانتقادات أثمرت كثيرًا. فقد عززت التحليل بشأن الحكم الإسرائيلي، وساهمت في توسيع حملات المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض العقوبات، ووفرت أساسًا قانونيًا للجهود الرامية إلى محاسبة إسرائيل. فلا ينبغي التقليل من أهمية القانون الدولي كملاذ للمجتمعات المناضلة.

غير أن إحراز تقدم أكثر على صعيد التحليل والتنظيم ممكنٌ إذا ما تعاملنا مع الفصل العنصري كنظام رأسمالي عنصري، بدلا من الاعتماد كثيرًا على التعريفات القانونية الدولية. تُميز النظم الرأسمالية

العنصرية بين أرواح الناس وقيمة أعمالهم، وبالتالي تفاقم الاستغلال وتعرَّضُ الفئات المهمشة للوفاة المبكرة أو الإهمال أو الإقصاء. وهكذا يُبرِز مفهوم الرأسمالية العنصرية البُنية المشتركة بين مراكمة رأس المال والتكوين العرقي، ويؤكد استحالة القضاء على الهيمنة العرقية أو عدم المساواة الطبقية دون معالجة النظام برمته.

إن فهمنا للفصل العنصري كنظام رأسمالي عنصري يمكِّننا من أخذ القيود المفروضة على التحرير في جنوب أفريقيا على محمل الجد. لقد استفادت حركة التحرير الفلسطينية من دراسة *نجاح* الكفاح في جنوب أفريقيا كثيرًا؛ وبوسعها أن تستفيد أكثر إذا فهمت حدوده وقيوده. فعلى الرغم من أن السود في جنوب أفريقيا حصلوا على المساواة القانونية رسميًا، فإن عدم التصدي لاقتصاديات الفصل العنصري فرضَ قيودًا حقيقية على عملية إنهاء الاستعمار. ويمكن القول بعبارة مختصرة بأن الفصل العنصري لم ينته، وإنما أعيدت هيكلته. إن الاعتماد بشدة على التعريف القانوني الدولي للفصل العنصري يمكن أن يؤدي مستقبلًا إلى مشاكل مماثلة في فلسطين. لذا فإننا نثير هذه المسألة الآن كتنبيه آملين أن تساهم في صياغة استراتيجيات تتصدى للعنصرية والرأسمالية النيوليبرالية الإسرائيلية.

الرأسمالية العنصرية في فلسطين/إسرائيل

إن رؤية الفصل العنصري من هذا المنظور تمكننا أيضًا من إدراك أن الاستعمار الاستيطاني الإسرائيلي يعمل الآن من خلال الرأسمالية العنصرية *النيوليبرالية* .لقد دأبت إسرائيل على مدى السنوات الخمس والعشرين الماضية على تكثيف مشروعها الاستعماري الاستيطاني تحت ستار السلام. وما تزال فلسطينُ التاريخية كاملةً تخضع للحكم الإسرائيلي الذي يقوم على تشتيت السكان الفلسطينيين. وتمكنت إسرائيلُ بفضل اتفاقات أوسلو من الإمعان في تجزئة الأرض الفلسطينية المحتلة، وتكميل حكمها العسكري المباشر بأشكالٍ من الحكم غير المباشر. وحوَّلت قطاعَ غزة إلى "معسكر اعتقال" و"محمية للسكان الأصليين" من خلال فرض حصار خانق على طراز الحصارات في القرون الوسطى، وقد وصفه ريتشارد فولك بأنه "مقدمة لإبادة جماعية" ووصفه إيلان بابيه بأنه " إبادة جماعية تدريجية". وفي الضفة الغربية، تنطوي استراتيجية إسرائيل الاستعمارية الجديدة على *تركيز* السكان الفلسطينيين في المنطقتين (أ) و(ب) *واستعمار* المنطقة (ج). ولم تؤمِّن اتفاقات أوسلو الحرية والمساواة للفلسطينيين، وإنما أعادت هيكلة علاقات الهيمنة. ويمكن القول باختصار إن عملية أوسلو عززت المشروعَ الاستعماري الاستيطاني الإسرائيلي بدلا من أن تعكسه.

تزامنت عملية إعادة تنظيم الحكم الإسرائيلي مع إعادة الهيكلة النيوليبرالية للاقتصاد. فشهدت إسرائيل منذ الثمانينات تحولًا جوهريًا من اقتصادٍ تقوده الدولة ويركز على الاستهلاك المحلي إلى اقتصادٍ قائم على

الشركات ومدمجٍ في دوائر رأس المال العالمي. وأدرَّت عمليةُ إعادة الهيكلة النيوليبرالية أرباحًا ضخمة على الشركات، بينما قوَّضت نظام الرعاية، وأضعفت الحركة العمالية، وفاقمت اللامساواة. وكانت مفاوضات أوسلو جوهريةً في هذا المشروع، حيث قال شيمون بيريز ومعه نخبُ رجال الأعمال الإسرائيليين إن "عملية السلام" ستفتح أسواق العالم العربي لرأس المال الأمريكي والإسرائيلي وتسهل اندماج إسرائيل في الاقتصاد العالمي [3] .وقد سارعت إسرائيل بُعيد أوسلو إلى توقيع اتفاقات تجارة حرة مع مصر والأردن.

استطاعت إسرائيل بفضل إعادة الهيكلة النيوليبرالية أن تنفذ استراتيجيتها الاستعماريةَ الجديدة بتقليل اعتمادها على اليد العاملة الفلسطينية إلى حدٍ كبير. وبسبب تحول إسرائيل إلى اقتصادٍ قائم على التكنولوجيا الفائقة، قلَّ الطلب على العمال الصناعيين والزراعيين. وسمحت اتفاقات التجارة الحرة للمُصنِّعين الإسرائيليين بتحويل الإنتاج من يد المقاولين الفلسطينيين المتعاقدين من الباطن إلى مناطق تجهيز الصادرات في البلدان المجاورة. حدا انهيار الاتحاد السوفيتي والنيوليبرالية اللاحقة المبنية على "عقيدة الصدمة" بأكثر من مليون يهودي روسي للبحث عن عمل في إسرائيل. وأدت إعادة الهيكلة النيوليبرالية حول مستوى العالم إلى هجرة 300,000 عامل من آسيا وأوروبا الشرقية. وباتت هذه الفئات جميعها تزاحم الفلسطينيين على ما تبقى من وظائف متدنية الأجور. وهكذا استخدمت الدولة الاستعمارية الاستيطانية إعادةَ الهيكلة النيوليبرالية في *هندسة عملية التخلص من السكان الفلسطينيين.*

لقد أصبحت الحياة بالنسبة للطبقة العاملة الفلسطينية غير مستقرة على نحو متزايد. فمع محدودية فرص الحصول على الوظائف في إسرائيل، ارتفعت معدلات الفقر والبطالة في الأراضي الفلسطينية. وعلى الرغم من أن السلطة الفلسطينية لطالما أيدت الرؤية النيوليبرالية لاقتصاد السوق الحر الذي يقوده القطاع الخاص والموجه نحو التصدير، إلا أنها استجابت لأزمة البطالة في البداية باستحداث آلاف الوظائف في القطاع العام.

غير أن السلطة الفلسطينية تبنت منذ العام 2007 برنامجًا اقتصاديًا نيوليبراليًا صارمًا يدعو إلى تقليل عدد العاملين في القطاع العام وتوسيع استثمارات القطاع الخاص. وعلى الرغم من هذه الخطط، لا يزال القطاع الخاص ضعيفًا ومجزأً. وقد فشلت خطط إقامة مناطق صناعية على طول الجدار الإسرائيلي غير الشرعي العابر للأرض الفلسطينية المحتلة إلى حد كبير بسبب القيود الإسرائيلية على الواردات والصادرات والتكلفة العالية نسبيًا للعمالة الفلسطينية مقارنة بتكلفة العمالة في مصر والأردن.

وعلى الرغم من أن السياسات النيوليبرالية صعَّبت الحياة أكثر على الطبقة العاملة الفلسطينية، إلا أنها ساهمت في نشوء نخبة فلسطينية صغيرة في الأرض الفلسطينية المحتلة تضم قيادة السلطة الفلسطينية

ورأسماليين فلسطينيين ومسؤولين في المنظمات غير الحكومية. وكثيرًا ما يتفاجأ زوار رام الله برؤية القصور الفخمة، والمطاعم الباهظة، والفنادق الخمس نجوم، والسيارات الفارهة. وهذه ليست علاماتٌ لاقتصادٍ مزدهر، وإنما دلائلُ على تنامي الفجوة الطبقية. وعلى نحو مماثل، ظهرت طبقة بورجوازية جديدة منتسبة لحركة حماس في غزة منذ العام 2006 تعتمد في ثروتها على "صناعة الأنفاق" المتلاشية، واحتكار مواد البناء المهربة من مصر، واستيراد بضائع محدودة من إسرائيل. تراكم هذه النخب الفتحاوية والحمساوية ثروتَها من أنشطة غير انتاجية، وتفتقر تمامًا إلى رؤية سياسية. ويشير حيدر عيد إلى هذا الوضع بمسمى الأسلوة في الضفة الغربية والأسلمة في قطاع غزة".

وعلاوةً على ذلك، أصبح الانضمام إلى مرتب قوات القمع من فرص العمل القليلة المتاحة لغالبية الفلسطينيين ولا سيما الشبان. وبالرغم من أن السلطة الفلسطينية توفر بعض الوظائف في قطاعي التعليم والرعاية الصحية، فإن غالبية الوظائف متاحة ضمن الأجهزة الأمنية الفلسطينية. وكما يبين علاء الترتير، فإن هذه القوات مصممةٌ لحماية أمن إسرائيل بعدما أعيد تنظيمها تحت إشراف الولايات المتحدة بعد العام 2007. وباتت أجهزة أمن السلطة الفلسطينية الجديدة تضم ما يزيد على 80,000 عنصر أمني تدربوا على يد الولايات المتحدة في الأردن، ونُشِروا في جميع أنحاء الضفة الغربية بتنسيقٍ وثيق مع الجيش الإسرائيلي. تتبادل إسرائيلُ والسلطةُ الفلسطينية المعلوماتِ الاستخباراتيةَ، وتنسقان عمليات الاعتقال، وتتعاونان في مصادرة الأسلحة. وهما لا يستهدفان الإسلاميين واليساريين فحسب، بل يستهدفون جميع الفلسطينيين المنتقدين لأوسلو. وقد سبقَ اغتيالُ الناشط باسل الأعرج مؤخرًا تنسيقٌ أمني بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية.

قطاع الإنشاءات هو القطاع الوحيد في الاقتصاد الإسرائيلي الذي حافظ على طلب ثابت نسبيًا على اليد العاملة الفلسطينية، ويُعزى السبب الرئيسي إلى التوسع في بناء المستوطنات الإسرائيلية وتشييد الجدار في الضفة الغربية. ووفقًا لدراسة مسحية أجراها مركز الديمقراطية وحقوق العاملين في 2011، فإن 82% من الفلسطينيين العاملين في المستوطنات مستعدون لترك وظائفهم إذا تمكنوا من العثور على بديل مناسب.

وهذا يعني أن وظيفتين من الوظائف القليلة المتاحة للفلسطينيين في الضفة الغربية اليوم هي إمَّا بناء المستوطنات الإسرائيلية على الأراضي الفلسطينية المصادرة أو العمل مع قوات الأمن الفلسطينية لمساعدة إسرائيل في قمع المقاومة الفلسطينية المناوئة للفصل العنصري.

أمّا الفلسطينيون في قطاع غزة فلا تتوفر لهم هذه "الفرص" على قلتها وسوئها. بل إن غزة تُعَد واحدة من أشد الحالات المهَندسة للتخلص من السكان. فقد حوَّل التهجير الاستعماري الاستيطاني غزةَ إلى مخيم لاجئين في 1948 حين طردت الميليشيات الصهيونية ومن بعدها الجيش الإسرائيلي ما يزيد على

750,000 فلسطيني من بلداتهم وقراهم، وبات يمثل اللاجئون 70% من سكان غزة البالغ عددهم مليوني نسمة، وهم تذكرةٌ حية بالنكبة وتجسيدٌ لمطلب حق العودة. وقد تمكنت إسرائيل بفضل إعادة الهيكلة السياسية والاقتصادية من خلال أوسلو من تحويل غزة إلى سجنٍ لتجميع هذا الفائض السكاني غير المرغوب فيه واحتوائه. والحصار الإسرائيلي المتنامي دليلٌ على النزع التام للصفة الإنسانية عن سكان غزة. فلا قيمة لحياة الفلسطينيين أو موتهم بالنسبة لمشروع إسرائيل الاستعماري النيوليبرالي.

وهكذا حوَّلت النيوليبرالية، بالاقتران بمشروع إسرائيل الاستعماري الاستيطاني، الفلسطينيين إلى مجموعة سكانية يمكن التخلص منها. وتمكنت إسرائيل بذلك من تنفيذ مشروعها المتمثل في حصر السكان واستعمار الأرض. إن فهم الديناميات النيوليبرالية في النظام الاستعماري الاستيطاني الإسرائيلي يمكن أن يساهم في تطوير استراتيجيات تتصدى للفصل العنصري الإسرائيلي ليس فقط كنظام هيمنة عنصرية بل أيضًا كنظام رأسمالي عنصري.

مواجهة اقتصاديات الفصل العنصري الإسرائيلي

تواجه حركة التحرير الفلسطينية في سياق وضع رؤية لفلسطين/إسرائيل بعد الفصل العنصري مسألةً مهمة تتمثل في كيفية تجنب المآزق التي وقعت فيها جنوب أفريقيا في مرحلة ما بعد الفصل العنصري. فكما توقع الراديكاليون السود، أدى قَصر التركيز على *الدولة* العنصرية إلى نشوء مشاكل اجتماعية واقتصادية خطيرة في جنوب أفريقيا منذ 1994. ولا ينبغي أن ينتهي التحرير الفلسطيني "بحل" كالذي طرحه المؤتمر الوطني الأفريقي. وهذا يستوجب ألا يقتصر الاهتمام على الحقوق السياسية، بل أن يطال كذلك القضايا الصعبة المتعلقة بإعادة توزيع الأراضي والهيكل الاقتصادي لضمان تحقيق نتيجة أكثر مساواة. ومن الوسائل المهمة التي يمكن البدء بها لتحقيق ذلك مواصلةُ النقاشات حول الديناميات العملية لعودة الفلسطينيين.

ومن الأهمية بمكان أيضًا أن ندرك أن الوضعَ الراهن في فلسطين يرتبط ارتباطًا وثيقًا بعمليات تعكف على إعادة تشكيل العلاقات الاجتماعية حول العالم. فجنوب أفريقيا وفلسطين، على سبيل المثال، تشهدان تغيرات اجتماعية واقتصادية مماثلة على الرغم من اختلاف مساراتهما السياسية اختلافًا جذريا. ففي كلا السياقين، أفضت الرأسمالية العنصرية النيوليبرالية إلى عدم مساواة شديدة، وتهميشٍ مبني على التصنيف العرقي، واستراتيجيات متطورة لحماية المتنفذين وممارسة الأنشطة البوليسية على الفقراء المصنفين عرقيًا. ويشير آندي كلارنو إلى هذا المزيج بمسمى الأبرتهايد أو الفصل العنصري النيوليبرالي.

ما فتئت حفنةٌ من الرأسماليين أصحاب المليارات تتحكم في الثروة والدخل على نحو متزايد في جميع أنحاء العالم. وبينما تنهار الطبقة الوسطى، تزداد الفجوة بين الأغنياء والفقراء اتساعًا وتصبح حياةُ أفقر

الناس أكثرَ هشاشة. وبفضل إعادة الهيكلة النيوليبرالية استطاعَ بعض المنتمين لفئات خضعت تاريخيًا للاضطهاد من الانضمام إلى صفوف النخبة. وهذا يفسر ظهور النخبة الفلسطينية الجديدة في الأرض الفلسطينية المحتلة والنخبة السوداء الجديدة في جنوب أفريقيا.

وفي الوقت نفسه، أمعنت إعادة الهيكلة النيوليبرالية في تهميش الفقراء المصنفين عرقيًا برفع مستوى الاستغلال والإهمال. وأصبحت الوظائف غير ثابتة على نحو متزايد، وشهدت أقاليم كاملة تراجعًا في الطلب على اليد العاملة. وفي حين أن بعض الفئات المصنفة عرقيًا تتعرض لاستغلال مفرط في مشاغل العمل الشاق والصناعات الخدمية، فإن فئات أخرى – كالفلسطينيين – تُهمَل لتحيا حياة بطالة ودون صفة رسمية.

تعتمد أنظمة الفصل العنصري النيوليبرالية كالنظام الإسرائيلي على استراتيجيات أمنية متطورة للمحافظة على السلطة. تمارس إسرائيل السيادةَ على الأرض الفلسطينية المحتلة من خلال الانتشار العسكري والمراقبة الإلكترونية والاعتقالات والاستجواب والتعذيب. وجزَّأت إسرائيل أيضًا الجغرافيا بعزل المناطق الفلسطينية وإحاطتها بالأسوار ونقاط التفتيش وإدارتها بالإغلاقات والتصاريح. وتصدرت شركاتٌ إسرائيلية السوقَ العالمية للمعدات الأمنية المتطورة من خلال تطوير أجهزة عالية التقنية واختبارها في الأرض الفلسطينية المحتلة. غير أن أهم إضافةٍ إلى النظام الأمني الإسرائيلي هي شبكة القوى الأمنية المتيسرة بفضل الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، ودعم الأردن ومصر، والتي تعمل من خلال عمليات انتشار منسقة بين الجيش الإسرائيلي وأجهزة الأمن الفلسطينية.

وكما إسرائيل، تعتمد أنظمة الفصل العنصري النيوليبرالية الأخرى على مناطق مسوَّرة، وقوات أمن خاصة وقوات أمن حكومية، واستراتيجيات بوليسية مبنية على الاعتبارات العرقية. وفي جنوب أفريقيا، تنطوي عملية فرض الأمن على تحصين الأحياء الغنية، والتوسع السريع في صناعة الأمن الخاص، والقمع الشديد الذي تمارسه الدولة على النقابات العمالية المستقلة والحركات الاجتماعية. وفي الولايات المتحدة، تنطوي عملية المحافظة على أمن ذوي النفوذ على تشييد مجتمعات مسوَّرة وجدران حدودية وسجون جماعية وترحيلات جماعية ومراقبة إلكترونية وحروب تشنها طائرات بدون طيار ونمو سريع لأجهزة الشرطة والسجون والدوريات الحدودية والجيش والمخابرات.

وعلى خلاف جنوب أفريقيا، لا تزال إسرائيل دولةً استعمارية استيطانية عدوانية. وفي هذا السياق، تشكل النيوليبرالية جزءًا من استراتيجية إسرائيل الاستعمارية الاستيطانية الهادفة إلى القضاء على السكان الفلسطينيين. غير أن توليفة الهيمنة العرقية والرأسمالية النيوليبرالية أسفرت عن تنامي عدم المساواة، والتهميش العنصري، والأمننة المتطورة في بقاع كثيرة من العالم. يعكف الناشطون والحركات على مد

جسور التواصل بين بؤر الكفاح ضد الفقر العنصري والممارسات البوليسية في فلسطين وجنوب أفريقيا والولايات المتحدة وما وراءها، وفي هذا الصدد يمكن لفهم الفصل العنصري الإسرائيلي كشكل من أشكال الرأسمالية العنصرية أن يساهم في توسيع الحركات المناهضة للفصل العنصري النيوليبرالي العالمي . ويمكن أيضًا أن يساعد في تحويل الخطاب السياسي في فلسطين من الاستقلال إلى إنهاء الاستعمار. يحاجج فرانتز فانون في كتابه "المعذبون في الأرض" إن من مآزق الوعي الوطني أن ينتهي المطاف بحركة التحرر إلى إنشاء دولةٍ مستقلة تحكمها نخبةٌ قومية تحاكي القوة الاستعمارية. وللحيلولة دون حدوث ذلك، يحثُّ فانون على التحول من الوعي الوطني إلى الوعي السياسي والاجتماعي. إن التحدي الذي يواجه جنوب أفريقيا في مرحلة ما بعد الفصل العنصري هو الانتقال من الاستقلال السياسي إلى التحول الاجتماعي وإنهاء الاستعمار. وتفادي هذا الفخ هو تحدٍ يواجه القوى السياسية الفلسطينية في نضال اليوم من أجل التحرير.

ملاحظات:

1. تتوفر كافة إصدارات الشبكة باللغتين العربية والانجليزية) لمطالعة النص بالإنجليزية .(لقراءة هذا النص باللغة الفرنسية, باللغة الإيطالية، أو باللغة الأسبانية. تسعد الشبكة لتوفر هذه الترجمات وتشكر مدافعي حقوق الإنسان على هذا الجهد الدؤوب، وتؤكد على عدم مسؤوليتها عن أي اختلافات في المعنى في النص المترجم عن النص الأصلي.

2. مقابلة مع مدير مشروع تجديد ألكسندرا، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا. آب/أغسطس 2012 .

3. شمعون بيريز، الشرق الأوسط الجديد (نيويورك: هنري هولت، 1993 .

نص إستقالة ريما خلف

الأمينة التنفيذية للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، إيسكوا

حضرة الأمين العام،

لقد فكرت مليا في الرسالة التي بعثتها لي من خلال مديرة ديوانك. وأؤكد أنني لم أشكك للحظة في حقك بإصدار تعليماتك بسحب التقرير من موقع الإسكوا الالكتروني، كما لم أشكك في أن علينا جميعا كموظفين لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة أن ننفذ تعليمات أمينها العام. وأنا أعرف على وجه اليقين التزامك بمبادئ حقوق الإنسان عامة وموقفك إزاء حقوق الشعب الفلسطيني خاصة. وأنا أتفهم كذلك القلق الذي ينتابك بسبب هذه الأيام الصعبة والتي لا تترك لك خيارات كثيرة.

وليس خافياً علي ما تتعرض له الأمم المتحدة، وما تتعرض له أنت شخصياً، من ضغوط وتهديدات على يد دول من ذوات السطوة والنفوذ، بسبب إصدار تقرير الإسكوا (الممارسات الإسرائيلية تجاه الشعب الفلسطيني ومسألة الأبارتايد). وأنا لا أستغرب أن تلجأ هذه الدول، التي تديرها اليوم حكومات قليلة الاكتراث بالقيم الدولية وحقوق الإنسان، إلى أساليب التخويف والتهديد حين تعجز عن الدفاع عن سياساتها وممارساتها المنتهكة للقانون. وبديهي أن يهاجم المجرم من يدافعون عن قضايا ضحاياه. لكنني أجد نفسي غير قابلة للخضوع إلى هذه الضغوط.

لا بصفتي موظفةً دوليةً، بل بصفتي إنساناً سوياً فحسب، أؤمن –شأني في ذلك شأنك–بالقيم والمبادئ الإنسانية السامية التي طالما شكلت قوى الخير في التاريخ، والتي أُسست عليها منظمتنا هذه، الأمم المتحدة. وأؤمن مثلك أيضاً بأن التمييز ضد أي إنسان على أساس الدين أو لون البشرة أو الجنس أو العرق أمر غير مقبول، ولا يمكن أن يصبح مقبولاً بفعل الحسابات السياسية أو سلطان القوة. وأؤمن أن قول كلمة الحق في وجه جائر متسلط، ليس حقاً للناس فحسب، بل هو واجب عليهم.

في فترة لا تتجاوز الشهرين، وجهت لي تعليمات بسحب تقريرين أصدرتهما الإسكوا، لا لشوائبَ تعيب المضمون ولا بالضرورة لأنك تختلف مع هذا المضمون، بل بسبب الضغوطات السياسية لدول مسؤولة عن انتهاكات صارخة لحقوق شعوب المنطقة ولحقوق الإنسان عموماً.

لقد رأيتَ رأي العين كيف أن أهل هذه المنطقة يمرون بمرحلة من المعاناة والألم غير مسبوقة في تاريخهم الحديث؛ وإن طوفان الكوارث الذي يعمهم اليوم لم يكن إلا نتيجة لسيل من المظالم، تم التغاضي عنها، أو التغطية عليها، أو المساهمة المعلنة فيها من قبل حكومات ذات هيمنة وتجبر، من المنطقة ومن

خارجها. إن هذه الحكومات ذاتها هي التي تضغط عليك اليوم لتكتم صوت الحق والدعوة للعدل الماثلة في هذا التقرير.

واضعةً في الاعتبار كل ما سبق، لا يسعني إلا أن أؤكد على إصراري على استنتاجات تقرير الإسكوا القائلة بأن إسرائيل قد أسست نظام فصل عنصري، أبارتايد، يهدف إلى تسلط جماعة عرقية على أخرى.

إن الأدلة التي يقدمها التقرير قاطعة، وتكفيني هنا الإشارة إلى أن أياً ممن هاجموا التقرير لم يمسوا محتواه بكلمة واحدة. وإني أرى واجبي أن أسلط الضوء على الحقيقة لا أن أتستر عليها وأكتم الشهادة والدليل. والحقيقة المؤلمة هي أن نظام فصل عنصري، أبارتايد، ما زال قائما في القرن الحادي والعشرين، وهذا أمر لا يمكن قبوله في أي قانون، ولا أن يبرر أخلاقياً بأي شكل من الأشكال.

وإنني في قولي هذا لا أدعي لنفسي أخلاقاً أسمى من أخلاقك أو نظرا أثقب من نظرك، غاية الأمر أن موقفي هذا قد يكون نتيجة لعمر كامل قضيته هنا، في هذه المنطقة، شاهدة على العواقب الوخيمة لكبت الناس ومنعهم من التعبير عن مظالمهم بالوسائل السلمية.

وعليه، وبعد إمعان النظر في الأمر، أدركت أنني أنا أيضاً لا خيار لي.

أنا لا أستطيع أن أسحب، مرة أخرى، تقريراً للأمم المتحدة، ممتازَ البحثِ والتوثيقِ، عن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. غير أنني أدرك أيضاً، أن التعليمات الواضحة لِلأمين العام للأمم المتحدة لا بد من أن تنفذ. ولذلك، فإن هذه العقدة لا تحل إلا بأن أتنحى جانباً وأترك لغيري أن يقوم بما يمنعني ضميري من القيام به. وإنني أدرك أنه لم يبق لي في الخدمة غير أسبوعين، لذلك فاستقالتي هذه لا تهدف إلى الضغط السياسي عليك. إنما أستقيل، ببساطة، لأنني أرى أن واجبي تجاه الشعوب التي نعمل لها، وتجاه الأمم المتحدة، وتجاه نفسي، ألا أكتم شهادة حق عن جريمة ماثلة تسبب كل هذه المعاناة لكل هذه الأعداد من البشر.

وبناء عليه، أقدم إليك استقالتي من الأمم المتحدةِ.

ريما خلف

"طريق السلام ، أو خارطة طريق للفصل العنصري الدائم"

رد المجتمع المدني

ماري كراولي رئيسة تحالف إيرلندا فلسطين

"طريق السلام أم خارطة طريق للفصل العنصري الدائم"؟ لا يمكن أن يكون هناك أدنى شك في نوايا "السلام من أجل الازدهار" – أو ما يسمى خطة ترامب للسلام. فهذه الخطة مؤسسة على انتهاك مباشر ومتعمد بالفعل لقرارات الأمم المتحدة والقرارات الملزمة للمحكمة الجنائية الدولية واتفاقية جنيف الرابعة. وهي مكتوبة بمعارضة جريئة وصارخة للقانون الدولي. يهدف إلى إقامة "إسرائيل أكبر" بشكل فعال، وتعزيز نظام الفصل العنصري (الأبارتايد) القائم وإضفاء الطابع الرسمي، من خلال اتفاقية دولية، تقيم نظاما قويا وشاملا للسيطرة على الشعب الفلسطيني، سواء كان داخل الأراضي المحتلة الحالية، داخل دولة إسرائيل، أو جزءا من اللاجئين الفلسطينيين الذين يزيد تعدادهم عن 7 ملايين نسمة.

سوف أركز موضوع مداخلتي اليوم، على خطة ترامب من منظور منظمة مجتمع مدني مؤيدة للحقوق الفلسطينية، تستخدم القانون الدولي كمقدمة ومبادئ توجيهية لجهود المناصرة السياسية في السعي نحو تحقيق هذه الحقوق للشعب الفلسطيني. كذلك سأستعرض الخطوط العامة لمشروع قانون الأراضي المحتلة، وهو تشريع رائد نقدمه في أيرلندا، كمبادرة نتمنى تعميمها في جميع أنحاء العالم.

لكن قبل أن أركز على مشروع قانون الأراضي المحتلة الأيرلندية كمثال على كيفية البدء في استعادة السيطرة على القانون الدولي كمعايير محددة لحل طويل الأمد لفلسطين وإسرائيل، أود أن أوضح نقطتين على وجه التحديد فيما يتعلق بخطة ترامب من منظور المجتمع المدني.

أولاً ، هذه وثيقة خطيرة جدا. لا أقول هذا لأنها تهدد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، لأنه في رأيي، لا ينبغي أن تمنح الجاذبية الكافية أو أي درجة من السلطة، من شأنها أن توفر لها أي تأثير على الدولة الفلسطينية المستقبلية. أقول إنها خطرة لأنها مكتوبة في تحد تام للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية التي طورتها دول العالم لحماية حقوق المواطنين والدول القومية. إنه أمر خطير، ليس فقط لأنه يعتبر مكافأة على الانتهاكات السابقة للقانون الدولي، ولكنه يشجع على المزيد من الانتهاكات بطرق متعددة. إنه أمر خطير لأنه مكتوب كما لو أن القانون والمؤسسات الدولية هي خيارات

"انتقائية" يمكن لأي دولة أن تختار من خلالها تعزيز أجنداتها السياسية أو في الواقع، كما في هذه الحالة، تلك الخاصة بأصدقائها الدوليين.

ثانيا، يجب على الحكومات والمؤسسات التي تتمتع بسلطة المحاسبة في المجتمع الدولي أن تتحمل نسبة كبيرة من اللوم على إنتاج ما يسمى بخطة السلام هذه. لقد خلقوا فراغاً سياسياً. لقد فشلوا في تولي القيادة. سمحوا لدولة إسرائيل بارتكاب جرائم حرب وخرق القانون الدولي على أساس يومي. شهدوا تطور نظام الفصل العنصري (الأبارتايد) الشامل. سمحوا لنظام عسكري أكثر وحشية وقمعًا أن يطلق العنان على شعب مدني بأكمله. لقد راقبوا إطلاق الرصاص على الأطفال بشكل منهجي واعتقالهم وتجريدهم من كامل حقوقهم. لقد أغمضوا العين بكل بساطة. في فشلهم في التدخل، وفي فشلهم في استخدام الإجراءات العقابية الموجودة تحت تصرفهم (مثل العقوبات الاقتصادية المستخدمة بحرية في حالات أخرى مثل إيران أو روسيا فيما يتعلق بالقرم)، في فشلهم في الدفاع عن القانون الدولي، تواطأوا بشكل أساسي مع إسرائيل وحلفائها في الولايات المتحدة، في السماح بجرائم جسيمة بقيت دون عقاب. لقد تركوا المجال مفتوحًا على نطاق واسع لإنتاج هذه الوثيقة التي تركز بشكل فردي على دولة تمارس السيطرة الكاملة وغير المقيدة على دولة أخرى.

البروفيسور مايكل لينك ، المقرر الخاص للأمم المتحدة حول فلسطين، في آخر تقرير له إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة حول حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية يجسد هذا بشكل مثالي (وأنا أقتبس):

"لم يحدث أي احتلال في العالم الحديث مع تحذيرات كبيرة للمجتمع الدولي، تنبيها بالإنتهاكات الجسيمة العديدة للقانون الدولي، والمعرفة الواضحة بنوايا المحتل، المعلومة جيدًا لضم وإرساء سيادة دائمة، مع اطلاع واسع النطاق على المعاناة والحرمان من قبل السكان المحميين تحت الاحتلال، ومع ذلك غياب الرغبة في التصرف بناءً على الأدلة الدامغة أمامها لاستخدام الأدوات القانونية والسياسية الملموسة والوافعة تحت تصرفها لإنهاء الظلم .1 `` (نهاية الاقتباس).

رد الإتحاد الأوربي

لذا ، كيف نتصدى لخطة ترامب ونؤسس بديلاً بناءً قائما على الحقوق المتساوية للشعبين في دولة قومية ذات سيادة؟ في نهاية فبراير 2020 (2)، كتب 50 وزير خارجية سابق وقادة من جميع أنحاء الاتحاد

الأوروبي رسالة مفتوحة للتعبير عن تحفظات جادة على الخطة. وأشادوا بالتزام المندوب السامي للإتحاد الأوروبي جوزيب بوريل المستمر بحل الدولتين على أساس حدود عام 1967، وفقًا للمعايير الدولية والتزام الإتحاد الأوروبي بأن "الخطوات الإسرائيلية نحو الضم، إذا تم تنفيذها، لا يمكن أن تمر دون مواجهتها". وقد ردد العديد من المعلقين المحترمين في المجتمع الدولي هذه المشاعر. وقال أشخاص مثل ألون ليل (السفير الإسرائيلي السابق في جنوب إفريقيا والمدير العام السابق لوزارة الخارجية الإسرائيلية) (3):

"هذه (الخطة) تنتهك قواعد ومبادئ النظام الدولي، الأمر الذي يشير إلى أن ترامب يعتقد بأنه يستطيع تجاهل القانون الدولي وإضفاء الشرعية على نموذج جديد للفصل العنصري (الأبارتايد) في القرن الحادي والعشرين. يجب أن يقابل هذا العرض المتغطرس للقوة بإجابة واضحة".

ويضيف بعد ذلك:

"لا يجب أن يمنح أحد حتى الموافقة الضمنية على هذا الشكل الجديد من الفصل العنصري (الأبارتايد) والإيديولوجية التي يقوم عليها. إن القيام بذلك لن يخون فقط إرث وفعالية المقاومة الدولية للفصل العنصري في جنوب إفريقيا ولكن أيضًا مصير الملايين من الناس الذين يعيشون في إسرائيل وما يجب أن يكون فلسطين مستقلة حقًا".

هذه تصريحات قوية ومرحب بها للغاية تحمل سلطة الشخصيات المحترمة على المشهد السياسي العالمي. إنها بالطبع مساهمات مهمة وذات أهمية كبيرة. ومع ذلك، كما علمنا التاريخ، فإن الكلمات والخطابات، مهما صيغت ببراعة، لم تحدث فرقًا واحدًا لخطة الضم الكبرى لإسرائيل وإقامة السيطرة الكاملة على الأراضي الفلسطينية. إنهم لم يمنعوا إنشاء نظام الفصل العنصري (الأبارتايد) خلسة. والحقيقة هي أننا بحاجة إلى مواقف الحكومات القائمة، وليس الوزراء السابقين، لاتخاذ إجراء نهائي قوي ضمن الآليات المتاحة لنا. من الواضح تماما أن إسرائيل لن تمتثل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي إلا إذا أجبرها المجتمع الدولي على ذلك. أحد هذه الإجراءات، ونقطة البداية فقط، هو قانون الأراضي المحتلة في أيرلندا.

رد المجتمع المدني: مشروع قانون الأراضي المحتلة في أيرلندا

قبل عشر سنوات، تم تشكيل التحالف الفلسطيني الأيرلندي لحشد الدعم في أيرلندا من أجل حرية وحقوق الشعب الفلسطيني. منذ عام 2009، عملنا من أجل تأمين حظر كامل على استيراد السلع من

المستوطنات غير القانونية. وبعد النظر في الخيارات الأخرى واستنفاذها، بدأنا العمل في هذه المرحلة بالذات على مشروع قانون الأراضي المحتلة في عام 2016. مشروع قانون الأراضي المحتلة هذا، في حالة سنه، سيحظر استيراد البضائع من المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية إلى أيرلندا.

يستند مشروع القانون إلى القانون الدولي. تحدد المادة 8.2 (ب) "8" من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية "نقل دولة الاحتلال، بشكل مباشر أو غير مباشر، لأجزاء من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها" يعتبر جريمة حرب. بعبارة أخرى، عندما تقوم دولة، لا تحتل أرضًا، بإحالة بعض مدنييها إلى تلك المنطقة، فإن هذه العملية تشكل جريمة حرب بموجب القانون الدولي. وبالتالي، تعتبر المستوطنات جريمة حرب، وما يجري هو الإتجار معها علانية بهذه الصفة.

من حيث توافق مشروع القانون مع قانون التجارة في الاتحاد الأوروبي (وهو الاستفسار الأكثر شيوعًا فيما يتعلق بمشروع القانون)، فإن المادة 24 من لائحة الاتحاد الأوروبي 478/2015 بشأن القواعد المشتركة للواردات من الدول غير الأعضاء في الإتحاد الأوروبي تسمح للدول بحظر استيراد السلع من هذه الدول "على أساس الأخلاق العامة أو السياسة العامة [أو] حماية صحة وحياة البشر."

ينطبق الاستثناء نفسه بموجب المادة 36 من معاهدة عمل الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بالسلع في التداول الحر داخل الاتحاد الأوروبي.

يمكن فرض حظر على استيراد سلع المستوطنات على كل من هذه الأسباب. هناك مجموعة من الآراء القانونية البارزة التي تظهر بشكل لا لبس فيه توافق مشروع قانون الأراضي المحتلة مع قانون الاتحاد الأوروبي.

علاوة على ذلك ، في رسالة إلى البرلمانيين الإيرلنديين صدرت في أكتوبر 2019 ، أشار البروفيسور مايكل لينك إلى ما يلي:

"تمشيا مع المادة 1 المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام 1949، والمواد المتعلقة بمسؤولية الدول لعام 2001 والمادة 25 من ميثاق الأمم المتحدة، تتخذ جميع التدابير اللازمة، بما في ذلك التدابير المضادة والعقوبات، لضمان احترام إسرائيل، وجميع الأطراف الأخرى ذات الصلة، من التزاماتها بموجب القانون الدولي لإنهاء الاحتلال".

ويلاحظ كذلك ما يلي:

"إن حظر التجارة مع المستوطنات الإسرائيلية المنصوص عليه في قانون الأراضي المحتلة هو نوع الإجراء الذي كنت أفكر فيه عند تقديم هذه التوصية. والواقع ، كما يتضح من تقريري، أنني أرى أن أعضاء المجتمع الدولي ملزمون بموجب القانون الدولي باعتماد هذه التدابير. هذا الالتزام هو مطلب قانوني، وليس سياسة أو خيار سياسي.".

بعبارة أخرى، ليست فقط تدابير مثل قانون الأراضي المحتلة ممكنة بموجب قانون الاتحاد الأوروبي، بل نحن ملزمون بموجب القانون الدولي بتبني مثل هذه التدابير.

اجتاز مشروع قانون الأراضي المحتلة 8 من أصل 10 مراحل في الهيئة التشريعية الأيرلندية. نحن الآن نخرج من انتخابات عامة والمفاوضات جارية نحو تشكيل حكومة جديدة. وفي إطار هذه العملية، تلتزم 6 من الأحزاب السياسية الرئيسية السبعة بسن قانون الأراضي المحتلة. بشكل ملحوظ، أدرج اثنان من أكبر ثلاثة أحزاب سياسية هذا الالتزام ضمن بيانات ما قبل الانتخابات. كما هو متوقع، تتعرض الأحزاب السياسية لضغوط شديدة من كل من إسرائيل والولايات المتحدة من أجل عدم ترجمة هذا الالتزام في برنامج الحكومة. ومع ذلك، نحن واثقون من أنهم سيتحملون الضغط ونأمل أن يتم سن مشروع القانون في غضون أشهر من تشكيل حكومة جديدة. إذا ومتى حدث ذلك، ستكون أيرلندا أول دولة في العالم تحظر التجارة مع المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية.

لكن هذا يجب أن يكون مجرد نقطة البداية. يمهد مشروع القانون الأيرلندي، الذي تمت صياغته على أنه متوافق مع قانون التجارة في الاتحاد الأوروبي، الطريق أمام دول الاتحاد الأوروبي الأخرى لاتباع نفس النهج وتمرير تشريعات مماثلة. إن تبني كتلة حرجة من دول الاتحاد الأوروبي الأخرى هذا القانون يضمن أن لهذا الإجراء التأثير الاقتصادي والسياسي الضروري لفاعليته.

ومع ذلك ، نحن ندرك أنه في سياق نظام الفصل العنصري، والالتزامات النشطة بجرائم الحرب والضم المنهجي لأراضي دولة أخرى، والحرمان من الحقوق لأكثر من 7 ملايين لاجئ، وكلها ارتكبتها دولة إسرائيل بدعم من حليفتها الولايات المتحدة. اعتماد هذا التقنين هو استجابة متواضعة بشكل لا يصدق.

خلاصة

في الختام، لقد تجاوزنا مرحلة المحنة التي قد نواجهها من خلال وضع تدابير تشريعية موجهة ضد جرائم الحرب الإسرائيلية. يجب أن تكون خطة ترامب "السلام من أجل الإزدهار"، المصممة بلا خجل لتحمل الشعب الفلسطيني على مستقبل في ظل نظام الفصل العنصري بدون سيطرة على مصيره، درساً قاسياً للمجتمع الدولي على تكلفة الجمود، تكلفة السماح لإسرائيل بانتهاك القانون الدولي مع الإفلات من العقاب.

في خطة ترامب، شعب واحد فقط سيختبر السلام، وشعب واحد له الحق في الازدهار والاستمتاع بحقوق الإنسان المدنية والسياسية الكاملة في السيطرة على أرضه وأرض فلسطين. ولا يمكن قبول هذا الظلم. ومن واجبنا، في المجتمع الدولي، أن نبذل كل ما في وسعنا مقاومة صيرورة الخطة، أمرا سياسيا واقعا. وبوصفنا منظمات المجتمع المدني، علينا أن نبذل قصارى جهدنا لضمان تصرف حكوماتنا بما يتماشى مع القانون الدولي.

تنص خطة ترامب على ما يلي:

"إن الهدف المهم من هذه الرؤية هو أن يعامل الجميع دولة إسرائيل على أنها جزء مشروع من المجتمع الدولي".

ونحن نقول على العكس من ذلك: "إن الطريقة الوحيدة التي يجب أن تُعامل بها دولة إسرائيل كدولة مقبولة من المجتمع الدولي، هي أن تلتزم بقواعد وأحكام الأمم المتحدة والقانون الدولي. إن ضرورة قيام المجتمع الدولي بذلك هي أقوى اليوم منها في أي وقت مضى.

نص مداخلة السيدة ماري كراولي في الندوة التي نظمها المعهد الاسكندنافي لحقوق الإنسان SIHR/FHM والمنظمة العالمية لمناهضة التمييز العنصري (AARDi) والمعهد الدولي للسلام والعدالة وحقوق الإنسان(IIPJHR)، جنيف، بعنوان:

صفقة القرن: طريق إلى السلام أم خريطة طريق للفصل العنصري (الأبارتايد) الدائم؟

في 16آذار/مارس 2020 في جنيف.

Notes

1- Prof Michael Lynk, Report to UN General Assembly on the situation of human rights in the Palestinian territories occupied since 1967 (advanced unedited version published on 23rd October 2019).

2- Guardian 27th February 2020

3- Foreign Policy. Com – 27th February 2020

4- Letter to Irish Parliamentarians, 29th October 2019.

سبع أطروحات حول "صفقة القرن" والقانون الدولي

الدكتور هيثم مناع

1

كيف يمكن اعتبار وثيقة تضرب في الصميم القانون الدولي لحقوق الإنسان وتزدري قرارات الأمم المتحدة ذات الشأن ذات مردود إيجابي على حقوق الإنسان والسلام؟ عندما يتحدث كاتبوا الصفقة بصفاقة، وبعظمة لسانهم، عن ازدراء قواعد وحقوق الإنسان والشعوب بشكل واضح لا نحتاج لاستنباطه من مواد ومضمون الصفقة نفسها:

"بينما نحن نحترم الدور التاريخي للأمم المتحدة في عملية السلام، فإن هذه الرؤية ليست تلاوة لإصدارات الجمعية العامة ومجلس الأمن والقرارات الدولية الأخرى بشأن هذا الموضوع، لأن مثل هذه القرارات لم تحل ولن تحل الصراع "(صفحة5). وأضافوا بصراحة: أن "هذه الرؤية تركز على الأمن" (صفحة 5).

أمن إسرائيل هو الهوس الوحيد عند فريق التحرير. أما العدالة أو حقوق الإنسان أو قرارات الأمم المتحدة أو القانون الدولي فلا يعتبرونه مشكلتهم أصلا.

2

كما أشار نزار محمد، تتعامل صفقة ترامب مع الفلسطينيين *"ليس كشركاء متساوين مع الحقوق والتطلعات الوطنية المشروعة، ولكن كطرف مهزوم يقبل بشروط الاستسلام في أعقاب نزاع عنيف، طرف غير مسلح ومحاصر، متروك لمصيره ولا يملك إلا خيار قبول أي تسوية تفرضها عليها دولة إسرائيل ".*

أليس من المشروع السؤال بعد قراءة متن الصفقة: ما هو الفارق بين هذا النص والبرنامج السياسي لليمين المتطرف الإسرائيلي منذ وصول نتنياهو قبل أكثر من عقدين للسلطة في تل أبيب ؟

3

تعزز هذه الخطة سيادة إسرائيل على الضفة الغربية وقطاع غزة وتكرس أبدًا الاحتلال تحت قشرة "**كانتون تحت السيطرة**" تسميه دولة، وهي تشرّع لكل ما نتهكته واحتقرته إسرائيل في القانون الدولي وقرارات الأمم

المتحدة منذ 1948. ضم الأراضي المحتلة ضروري لأمن إسرائيل، التهجير السكاني والتغيير الديمغرافي مهم لطابع الدولة اليهودي، سرقة الأراضي والموارد مجرد خسائر جانبية في بناء الدولة الإسرائيلية...

4

في هذا المشروع الترامبي، وكما كتب روبرت فانتينا، "**مستقبل الشعب الفلسطيني يتم تقريره دون تدخل من الشعب الفلسطيني. حتى المبتدئين في الشؤون العامة، يستغربون أن ملايين الفلسطينيين في فلسطين، ومثلهم ممن يعيش في مخيمات اللجوء وحول العالم، ليس لهم رأي أو صوت في مستقبل أمتهم، على الأقل كما حددها ترامب ونتنياهو. لكن عندما يكون الهدف ببساطة إعطاء إسرائيل كل ما تريد، فإن من السهل فهم "الوصاية والإنتداب" التي يقدمها هؤلاء**".

5

في كل جهود السلام التي شهدها العالم، من الصعب أن نجد ما هو أبعد عن السلام من الخطة أحادية الجانب التي تم إعدادها، فكل قضايا الوضع النهائي والصعبة – الحدود والأمن ووضع القدس واللاجئين والاعتراف الدولي تأخذ في الاعتبار وجهة النظر الإسرائيلية كما هي:

تعارض الصفقة قرارات مجلس الأمن 242 و 338 و 193، التي تدعو إسرائيل إلى الانسحاب من الأراضي الفلسطينية والعربية التي احتلت عام 1967 كوسيلة لتعزيز عملية السلام بين الدولتين. وهي تضع استراتيجية لنقل ملكية القدس إلى إسرائيل بشكل نهائي، وتعطي أكثر من 90 بالمئة من المياه والغاز إلى الإسرائيليين، تضم أرض "المختار" العسكري والاقتصادي والبشري من الضفة الغربية مع غور الأردن والسيطرة على الحدود (تحتفظ إسرائيل بالسيطرة الكاملة على ما يقرب من 1400 كيلومتر من الحدود)، والرقابة والتسجيل عليها، وجميع الأراضي الواقعة بين نهر الأردن والبحر الأبيض المتوسط. بالإضافة إلى حرمان اللاجئين الفلسطينيين من حقهم في تقرير المصير كما ورد في قرارات الأمم المتحدة.

هذا يعني، معسكر اعتقال كبير لشعب، تحت السيطرة العسكرية الإسرائيلية. نموذج جديد من **بانتوستان جنوب إفريقيا في الزمن العنصري**. تشكل هذه الخطة بوضوح تأكيدًا ومأسسة منهجية لنظام الفصل العنصري (الأبارتايد) في فلسطين التاريخية.

6

يعتبر المجتمع الدولي سياسة بناء المستوطنات في الأراضي المحتلة غير قانونية، كما تعتبر المستوطنات الإسرائيلية في القدس الشرقية والجولان، المناطق التي ضمتها إسرائيل رسميًا، خارجة عن القانون. ذكرت الأمم المتحدة في عدة مناسبات أن بناء إسرائيل للمستوطنات اليهودية في المناطق الفلسطينية يشكل انتهاكًا لاتفاقية جنيف الرابعة. كما وصفت محكمة العدل الدولية المستوطنات خارج إسرائيل بأنها غير شرعية. أما المادة الثامنة من ميثاق روما للمحكمة الجنائية الدولية فتعتبرها جريمة حرب. كذلك تعتبر المادة الثامنة من ميثاق روما جريمة الفصل العنصري (الأبارتايد) جريمة ضد الإنسانية.

7

بعد أكثر من 50 مليون ضحية في الحرب العالمية الثانية، كان من أهم نجاحات الأمم المتحدة بلورة ما يسمى بالقانون الدولي وإقرار مواثيق وعهود لحماية حقوق الإنسان والشعوب، والحديث عن سلام عالمي قائم على العدالة. تضع إدارة ترامب تحت الحذاء كل مواثيق وعهود حقوق الإنسان، وتعتبر نفسها فوق القانون. ما هو الفرق بين هكذا خطاب وخطاب النازية الألمانية قبل تصديق البشر على قرابة 100 إعلان وميثاق واتفاقية لحماية حقوق الإنسان والشعوب؟ ماذا تعني هذه البلطجة إلا العودة إلى قانون الغاب.

ما هو مطروح علينا، لا يعني الإنسان الفلسطيني وحسب، بل سابقة تمس وجود البشر ومستقبلهم، سابقة تضرب كل ما أنجزته البشرية في سبعين عاما أقرت فيها مواثيق لحماية الحد الأدنى من الحقوق والحريات الفردية والجماعية، في إعادة اعتبار مشينة لنظام الأبارتايد الذي اندحر في جنوب إفريقيا ولكل الأطروحات العنصرية دينية كانت أو قومجية. هذا هو **التحدي الكبير لجميع المدافعين عن حقوق الإنسان والشعوب والمجتمع المدني العالمي اليوم: يجب أن تكون المقاومة ذراعنا، واعتبار الدفاع عن الحقوق الفلسطينية دفاعا عن النفس، أينما كان موقعنا الجغرافي أو الجيو سياسي...**

ملاحق مقتبسة من تقريري الإسكوا غير المعتمدين من الأمين العام للأمم المتحدة حول "الظلم في العالم العربي" الذي شاركت في تحريره، وتقرير الأبارتايد الإسرائيلي. مع تذكير بمادتين أساسيتين في ميثاق روما للمحكمة الجنائية الدولية

نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

المعتمد في روما في 17 تموز/يوليو 1998

المــادة 7

الجرائم ضد الإنسانية

1- لغرض هذا النظام الأساسي، يشكل أي فعل من الأفعال التالية " جريمة ضد الإنسانية " متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم-:

ي) جريمة الفصل العنصري.

ح) تعني " جريمة الفصل العنصري " أية أفعال لا إنسانية تماثل في طابعها الأفعال المشار إليها في الفقرة 1 وترتكب في سياق نظام مؤسسي قوامه الاضطهاد المنهجي والسيطرة المنهجية من جانب جماعة عرقية واحدة إزاء أية جماعة أو جماعات عرقية أخرى، وترتكب بنية الإبقاء على ذلك النظام.

المــادة 8

جرائم الحرب

1- يكون للمحكمة اختصاص فيما يتعلق بجرائم الحرب، ولاسيما عندما ترتكب في إطار خطة أو سياسة عامة أو في إطار عملية ارتكاب واسعة النطاق لهذه الجرائم.

2- لغرض هذا النظام الأساسي تعني " جرائم الحرب-: "

" 8 - قيام دولة الاحتلال على نحو مباشر أو غير مباشر، بنقل أجزاء من سكانها المدنيين إلى الأرض التي تحتلها، أو أبعاد أو نقل كل سكان الأرض المحتلة أو أجزاء منهم داخل هذه الأرض أو خارجها.

هـ) الانتهاكات الخطيرة الأخرى للقوانين والأعراف السارية على المنازعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي ، في النطاق الثابت للقانون الدولي ، أي أي من الأفعال التالية-:

"5 - نهب أي بلدة أو مكان حتى وإن تم الاستيلاء عليه عنوة.

Trump's DC "institutionalize" the following crimes committed by Israel

1- Rome Statute of the International Criminal Court

Article 7 Crimes against humanity:

(j) **The crime of apartheid**

"The crime of apartheid" means inhumane acts of a character similar to those referred to in paragraph 1, committed in the context of an institutionalized regime of systematic oppression and domination by one racial group over any other racial group or groups and committed with the intention of maintaining that regime;

Article 8 War crimes

(viii) The transfer, directly or indirectly, by the Occupying Power of parts of its own civilian population into the territory it occupies, or the deportation or transfer of all or parts of the population of the occupied territory within or outside this territory;

2- List Security Council Resolutions with which Israel failed to comply or violated

Resolution no. (year)		**Demand/Call/Request**
1	**237 (1967)**	*Calls upon* the Government of Israel to ensure the safety, welfare and security of the inhabitants of the areas where military operations have taken place and to facilitate the return of those inhabitants who have fled the areas since the outbreak of hostilities;
2	**242 (1967)**	*Affirms* that the fulfillment of Charter principles requires the establishment of a just and lasting peace in the Middle East which should include the application of both the following principles: (i) Withdrawal of Israel armed forces from territories occupied in the recent conflict;
3	**250(1968)**	*Calls upon* Israel to refrain from holding the military parade in Jerusalem which is contemplated for 2 May 1968

4	**252 (1968)**	*Urgently calls* upon Israel to rescind measures that change the legal status of Jerusalem, including the expropriation of land and properties thereon. *Considers* that all legislative and administrative measures and actions taken by Israel, including expropriation of land and properties thereon, which tend to change the legal status of Jerusalem are invalid and cannot change that status;
5	**258(1968)**	*Reaffirms* its resolution 242 (1967) of 22 November 1967, and urges all the parties to extend their fullest co-operation to the Special Representative of the Secretary-General in the speedy fulfillment of the mandate entrusted to him under that resolution.
6	**(259)1968**	*Requests* the Government of Israel to receive the Special Representative of the Secretary-General, to co-operate with him and to facilitate his work;
7	**267 (1969)**	*Urgently calls* once more upon Israel to rescind forthwith all measures taken by it which may tend to change the status of the City of Jerusalem, and in future to refrain from all actions likely to have such an effect;
8	**271 (1969)**	*Calls upon* Israel scrupulously to observe the provisions of the Geneva Conventions 1/ and international law governing military occupation and to refrain from causing any hindrance to the discharge of the established functions of the Supreme Moslem Council of Jerusalem, including any co-operation that Council may desire from countries with predominantly Moslem population and from Moslem communities in relation to its plans for the maintenance and repair of the Islamic Holy Places in Jerusalem;
9	**298 (1971)**	*Urgently calls* upon Israel to rescind all previous measures and actions and to take no further steps in the occupied section of Jerusalem which may purport to change the status of the City or which would prejudice the rights of the inhabitants and the interests of the international community, or a just and lasting peace;
10	**338 (1973)**	*Calls upon* the parties concerned to start immediately after the cease-fire the implementation of Security Council resolution 242 (1967) in all of its parts
11	**446 (1979)**	*Determines* that the policy and practices of Israel in establishing settlements in the Palestinian and other Arab territories occupied since 1967 have no legal validity and constitute a serious obstruction to achieving a comprehensive, just and lasting peace in the Middle East; *Calls once more upon* Israel, as the occupying Power, to abide scrupulously by the 1949 Fourth Geneva Convention, to rescind its previous measures and to desist from taking any action which would

		result in changing the legal status and geographical nature and materially affecting the demographic composition of the Arab territories occupied since 1967, including Jerusalem, and, in particular, not to transfer parts of its own civilian population into the occupied Arab territories;
12	**452 (1979)**	*Calls upon* the Government and people of Israel to cease, on an urgent basis, the establishment, construction and planning of settlements in the Arab territories occupied since 1967, including Jerusalem;
13	**465 (1980)**	*Determines* that all measures taken by Israel to change the physical character, demographic composition, institutional structure or status of the Palestinian and other Arab territories occupied since 1967, including Jerusalem, or any part thereof, have no legal validity and that Israel's policy and practices of settling parts of its population and new immigrants in those territories constitute a flagrant violation of the Fourth Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War and also constitute a serious obstruction to achieving a comprehensive, just and lasting peace in the Middle East; … and calls upon the Government and people of Israel to rescind those measures, to dismantle the existing settlements and in particular to cease, on an urgent basis, the establishment, construction and planning of settlements in the Arab territories occupied since 1967, including Jerusalem;
14	**468 (1980)**	*Calls upon* the Government of Israel as occupying Power to rescind these illegal measures and to facilitate the immediate return of the expelled Palestinian leaders so that they can resume the functions for which they were elected and appointed,
15	**469 (1980)**	*Calls again* upon the Government of Israel, as occupying Power, to rescind the illegal measures taken by the Israeli military occupation authorities in expelling the Mayors of Hebron and Halhoul and the Sharia Judge of Hebron, and to facilitate the immediate return of the expelled Palestinian leaders, so that they can resume their functions for which they were elected and appointed;
16	**471 (1980)**	*Calls upon* the Government of Israel to provide the victims with adequate compensation for the damages suffered as a result of these crimes; *Calls again upon* the government of Israel to respect and to comply with the provisions of the Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War, as well as with the relevant resolutions of the Security Council;
17	**476(1980)**	*Reconfirms* that all legislative and administrative measures and actions taken by Israel, the occupying Power, which purport to alter the character and status of the Holy City of Jerusalem have no legal validity and constitute a flagrant violation of the Fourth Geneva

		Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War and also constitute a serious obstruction to achieving a comprehensive, just and lasting peace in the Middle East; *Urgently calls* on Israel, the occupying Power, to abide by this and previous Security Council resolutions and to desist forthwith from persisting in the policy and measures affecting the character and status of the Holy city of Jerusalem;
18	**478(1980)**	2. *Affirms* that the enactment of the "basic law" by Israel constitutes a violation of international law and does not affect the continued application of the Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War, of 12 August 1949, in the Palestinian and other Arab territories occupied since June 1967, including Jerusalem; 3. *Determines* that all legislative and administrative measures and actions taken by Israel, the occupying Power, which have altered or purport to alter the character and status of the Holy City of Jerusalem, and in particular the recent "basic law" on Jerusalem, are null and void and must be rescinded forthwith;
19	**484 (1980)**	2. *Calls upon* Israel, the occupying Power, to adhere to the provisions of the [Fourth Geneva] Convention; 3. *Declares* it imperative that the Mayor of Hebron and the Mayor of Halhoul be enabled to return to their homes and resume their responsibilities;
20	**592 (1986)**	*Calls upon* Israel to abide immediately and scrupulously by the Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War, of 12 August 1949;
21	**605 (1987)**	*Calls once again upon* Israel, the occupying Power, to abide immediately and scrupulously by the Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War, of 12 August 1949, and to desist forthwith from its policies and practices that are in violation of the provisions of the Convention;
22	**607 (1988)**	*Calls upon* Israel to refrain from deporting any Palestinian civilians from the occupied territories;
23	**608 (1988)**	1. *Calls upon* Israel to rescind the order to deport Palestinian civilians and to ensure the safe and immediate return to the occupied Palestinian territories of those already deported; 2. 2. *Requests* that Israel desist forthwith from deporting any

		other Palestinian civilians from the occupied territories;
24	**636 (1989)**	*Calls upon* Israel to ensure the safe and immediate return to the occupied Palestinian territories of those deported and to desist forthwith from deporting any other Palestinian civilians;
25	**641 (1989)**	*Calls upon* Israel to ensure the safe and immediate return to the occupied Palestinian territories of those deported and to desist forthwith from deporting any other Palestinian civilians;
26	**672 (1990)**	*Calls upon* Israel, the occupying Power, to abide scrupulously by its legal obligations and responsibilities under the Fourth Geneva Convention, which is applicable to all the territories occupied by Israel since 1967;
27	**673 (1990)**	*Urges* the Israeli Government to reconsider its decision and insists that it comply fully with resolution 672 (1990) and to permit the mission of the Secretary-General to proceed in keeping with its purpose;
28	**681 (1990)**	*Urges* the Government of Israel to accept *de jure* applicability of the Fourth Geneva Convention of 1949, to all the territories occupied by Israel since 1967, and to abide scrupulously by the provisions of the said Convention;
29	**694 (1991)**	that Israel, the occupying Power, refrain from deporting any Palestinian civilian from the occupied territories and ensure the save and immediate return of all those deported;
30	**726 (1992)**	*Requests* Israel, the occupying Power, to refrain from deporting any Palestinian civilian from the occupied territories;
31	**799 (1992)**	*Demands* that Israel, the occupying Power, ensure the safe and immediate return to the occupied territories of all those deported;
32	**904 (1994)**	*Calls upon* Israel, the occupying Power, to continue to take and implement measures, including, *inter alia,* confiscation of arms, with the aim of preventing illegal acts of violence by Israeli settlers; *Calls* for measures to be taken to guarantee the safety and protection of the Palestinian civilians throughout the occupied territory, including, *inter alia,* a temporary international or foreign presence, which was provided for in the Declaration of Principles on Interim Self-Government Arrangements, signed by the Government of Israel and the Palestine Liberation Organization at Washington, D.C. on 13 September *1993,* 6/ within the context of the ongoing peace process;
33	**1073 (1996)**	Calls for the immediate cessation and reversal of all acts which have resulted in the aggravation of the situation, and which have negative implications for the Middle East peace process [referred to the action by the Government of Israel to open an entrance to a tunnel in the vicinity of Al Aqsa Mosque and its consequent results];

34	**1322 (2000)**	*Calls upon* Israel, the occupying Power, to abide scrupulously by its legal obligations and its responsibilities under the Fourth Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War of 12 August 1949;
35	**1435 (2002)**	*Demands* that Israel immediately cease measures in and around Ramallah including the destruction of Palestinian civilian and security infrastructure; *Demands also* the expeditious withdrawal of the Israeli occupying forces from Palestinian cities towards the return to the positions held prior to September 2000;
36	**1544 (2004)**	*Calls* on Israel to respect its obligations under international humanitarian law, and insists, in particular, on its obligation not to undertake demolition of homes contrary to that law;

3- International humanitarian law

The ICRC states that international humanitarian law primarily stems from the four Geneva Conventions of 1949 and the Additional Protocols of 1977 relating to the protection of victims of armed conflicts.[1] The most serious violations of the GCIV are considered war crimes. In the case of the military occupation, the Fourth Geneva Convention Relative to the Protection of Civilians in Times of War (GC IV) is the most relevant and most referred to.

Israel refuses to acknowledge the applicability of the GC IV in the occupied Palestinian territory. This is despite the 18 Security Council Resolutions[2] that reaffirm such applicability and the Advisory Opinion of the International Court of Justice in 2004[3].

Major principles that govern international humanitarian law during times of war (and occupation) and aim at protecting civilians include:

- The principle of distinction
- The principle of proportionality
- The principle of humane treatment
- The principle of non-discrimination
- Women and children [special protection of]

[1] https://www.icrc.org/eng/assets/files/other/what_is_ihl.pdf
[2] Resolutions **237 (1967), 271 (1969), 446 (1979), 465 (1980), 471 (1980), 476(1980), 484 (1980), 592 (1986), 605 (1987), 636 (1989), 641 (1989), 672 (1990), 673 (1990), 681 (1990), 726 (1992), 799 (1992), 1322 (2000), 1544 (2004)**
[3] See *Legal Consequences of the Construction of a Wall in the Occupied Palestinian Territory*, ICJ, 2004

Israel as an occupying power has ignored and violated all the aforementioned principles through violating a large number of provisions of its international humanitarian law obligations as a State Party of the Fourth Geneva Convention since 1951. This includes but is not exclusive to the violation of articles:

- Article 27 by systematic and persistent inclination by the Israeli authorities to directly harm civilians not participating directly in the conduct of hostilities.
- Articles 16-21, Articles 23, 55, 56 and 59 through the regular denial of Israeli military of free passage to medical, humanitarian and relief convoys and not refraining from directly attacking medical and humanitarian facilities, vehicles and vessels, as did the attack on the Turkish Flotilla show in May 2010.
- Article 134 which states that "[t]he High Contracting Parties shall endeavor, upon the close of hostilities or occupation, to ensure the return of all internees to their last place of residence, or to facilitate their repatriation", by denying the Palestine refugees their right to return to their lands.
- Articles 5, 27, 31, 32, 37, 70-73 and 76 by committing illegal acts of torture and inhuman treatment along with violating their basic judicial rights under the framework of administrative detention.
- Articles 23, 26, 33, 34, 49 and 53 by regular use of collective punishments by Israeli military through acts of harmful closure to the Palestinian population, destruction of their properties aiming at expelling many from their homes and lands, to make way for Jewish settlements, which fall under illegal forced displacements under GCIV.

Many of the violations of the GC IV constitute grave breaches may amount to war crimes for which Israeli authorities must be held accountable.[4]

The recurrent Israeli offensives on the Gaza Strip, the latest of which was the 2014 summer offensive that lead to unprecedented destruction and loss of life manifest Israel's disregard for international humanitarian law. The offensive clearly entailed violations of international human rights law, including possible war crimes. This has prompted the Human Rights Council to establish and dispatch an independent, international commission of inquiry into these violations.[5] However, previous experiences have shown that Israel was not held accountable for such violations (e.g. the Goldstone report[6] and the Flotilla[7] report).

[4] Article 147 identifies these grave breaches as "*those involving any of the following acts, if committed against persons or property protected by the present Convention: willful killing, torture or inhuman treatment, including biological experiments, willfully causing great suffering or serious injury to body or health, unlawful deportation or transfer or unlawful confinement of a protected person, compelling a protected person to serve in the forces of a hostile Power, or willfully depriving a protected person of the rights of fair and regular trial prescribed in the present Convention, taking of hostages and extensive destruction and appropriation of property, not justified by military necessity and carried out unlawfully and wantonly*".

[5] See A/HRC/RES/S-21/1, para. 13.

[6] See Report of the United Nations Fact-Finding Mission on the Gaza Conflict, A/HRC/12/48

[7] See Report of the Secretary-General's Panel of Inquiry on the 31 May 2010 Flotilla Incident, http://www.un.org/News/dh/infocus/middle_east/Gaza_Flotilla_Panel_Report.pdf

Given the failure of the Israeli judiciary to seriously prosecute those responsible of such acts as ordered by article 146 of GCIV[8], the international community should make way for specific mechanisms in order to seek restorative justice for the Palestinian victims of the occupying power's illegal conduct. While international instruments have been deployed to investigate war crimes and hold perpetrators accountable in other countries (Sierra Leone, former Yugoslavia etc.) no such measure has been taken in the case of Palestine in spite the fact that Israel's documented violations date back at least to 1967 (see Security Council section above).

Along the same lines, the International Convention on the Suppression and Punishment of the Crime of Apartheid (1973) defines "the crime of apartheid", as *"policies and practices of racial segregation and discrimination as practiced in southern Africa, shall apply to the following inhuman acts committed for the purpose of establishing and maintaining domination by one racial group of persons over any other racial group of persons and systematically oppressing them"* (Article 2).

In 2012, the Committee on the Elimination of Racial Discrimination expressed it concerns and censured Israel a number of times under the rubric of Article 3 of the International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination. Article 3 refers to the prevention of apartheid and racial segregation.[9] (See section on non-discrimination above).

In his January 2014 report, former United Nations Special Rapporteur on the situation of human rights in the Palestinian territories occupied since 1967 Professor Richard Falk examined the policies and practices that constitute apartheid. He concluded that Israeli policies and practices in the context of its prolonged occupation "constitute racial segregation and apartheid".[10]

His predecessor, John Dugard, had recommended in 2007, the referral of the question of whether "elements of the [Israeli] occupation constitute forms of colonialism and apartheid" to the International Court of Justice for an advisory opinion.[11] However no related action was taken.

Given the amount of legal opinions and documentation on this issue, the fact that no international legal body has taken action to investigate the issue of apartheid in Palestine, serves to highlight the impunity that Israel has enjoyed in the realm of international justice.

1. Palestine refugees

[8] Article 146 (1&2) : "*The High Contracting Parties undertake to enact any legislation necessary to provide effective penal sanctions for persons committing, or ordering to be committed, any of the grave breaches of the present Convention defined in the following Article.*
Each High Contracting Party shall be under the obligation to search for persons alleged to have committed, or to have ordered to be committed, such grave breaches, and shall bring such persons, regardless of their nationality, before its own courts. It may also, if it prefers, and in accordance with the provisions of its own legislation, hand such persons over for trial to another High Contracting Party concerned, provided such High Contracting Party has made out a prima facie case".
[9] CERD/C/ISR/CO/14-16, paras. 11, 15, 24, 25, 26, 27.
[10] A/HRC/25/67, para. 78.
[11] A/HRC/4/17, p. 3.

Millions of Palestinians residing in de facto exile for decades have not relinquished their right to return. A large portion of them remain in refugee camps inside the occupied Palestinian territory and in neighboring countries. Two main Israeli policies and govern the issue of Palestine refugees. The first being the denial of their right to return to their land and country, while is the systematic confiscation of private property belonging to Palestine refugees. Both policies aim at maintaining demographic dominance of the Jewish population and control of the land and property.

The Israeli Law of Return (1950) clearly states that "Every Jew has the right to come to this county as an oleh" (Article 1). In a 1970 amendment, the law also granted the right to return to *"a child and a grandchild of a Jew, the spouse of a Jew, the spouse of a child of a Jew and the spouse of a grandchild of a Jew…"* (Article 4A(a)).[12]

Furthermore, successive Israeli prime ministers, including the incumbent, Benjamin Netanyahu, have consistently dismissed Palestinian refugees' right to exercise their right to return. It is "not right, not justified, and not legitimate", Netanyahu commented on the right of return, reiterating the long held Israeli position that Israel is not responsible for the fate of Palestine refugees.[13] The Israeli Ambassador to the United Nations went further and accused United Nations organizations, namely UNRWA, of "fueling false promises and gives grievance to dangerous myths" referring to the right of return.[14]

For one, all the above comes in spite of the fact that the right of individuals to return home is enshrined in international humanitarian law (see GCIV Article 143 in section II (3) above) and international human rights law. For, Palestine refugees have the basic right to return to their home and country according the Universal declaration of Human Rights[15], and the International Covenant on Civil and Political Rights.[16]

Furthermore, among the arguments used by Israelis and supporters of the concept of the "Jewish State", is that allowing the right of return would flood the State with millions of non-Jewish refugees and hence yield the end of the State of Israel.[17] The conclusion of this

[12] http://www.mfa.gov.il/mfa/mfa-archive/1950-1959/pages/law%20of%20return%205710-1950.aspx; An oleh is someone who makes an Aliyah or immigration to Israel.

Jerusalem Post, **Netanyahu on Palestinian 'right of return': There is no room for maneuver, 16 January 2014**[13] **http://www.jpost.com/Diplomacy-and-Politics/Netanyahu-on-Palestinian-right-of-return-There-is-no-room-for-maneuver-338329; also see New York Times,** Olmert Rejects Right of Return for Palestinians, **March 31, 2007, http://www.nytimes.com/2007/03/31/world/middleeast/31mideast.html,; and Haaretz,** Ariel Sharon to Haaretz: 'Iraq war created an opportunity with the Palestinians we can't miss, 13 April 2003, http://www.haaretz.com/print-edition/news/ariel-sharon-to-haaretz-iraq-war-created-an-opportunity-with-the-palestinians-we-can-t-miss-1.13058

[14] See, http://embassies.gov.il/un/The_Ambassador/Appearances/Pages/Ambassador-Ron-Prosor-at-the-Jerusalem-Post-Conference.aspx

[15] Article 13 (2): Everyone has the right to leave any country, including his own, and to return to his country.

[16] Article 12 (4): No one shall be arbitrarily deprived of the right to enter his own country.

[17] See http://embassies.gov.il/un/The_Ambassador/Appearances/Pages/Ambassador-Ron-Prosor-at-the-Jerusalem-Post-Conference.aspx

argument is simply dismissing an inalienable right as impractical… for a regime that seeks ethnic/religious dominance of one group over another.

The main issue concerning the issue of refugees right of return is that of discrimination and racism. By using criteria such as religious affiliation and lineage to confirm or deny a person's right to "Return" to Palestine/Israel, the existing Israeli regime has not only denied Palestine refugees from their right to return, but also from their right to non-discrimination and equality.

Another inequality that plagues Palestine refugees is the issue of dispossession by means of seizing private property utilizing a series of laws, at the foremost of which is the Absentee Property Law (1950).

This law transfers "*every right*" in any property of 'absentees' had in an official Israeli entity, "Custodianship Council for Absentees' Property"[18]. The law defines absentees as property owners:

"i) was a national or citizen of the Lebanon, Egypt, Syria, Saudi Arabia, Trans-Jordan, Iraq or the Yemen, or

(ii) was in one of these countries or in any part of Palestine outside the area of Israel, or [between 29 November 1947 and 14 March 1950]

(iii) was a Palestinian citizen and left his ordinary place of residence in Palestine

(a) for a place outside Palestine before the 27th Av, 5708 (1st September, 1948); or

(b) for a place in Palestine held at the time by forces which sought to prevent the establishment of the State of Israel or which fought against it after its establishment;"[19]

Upon close examination of the definition above Absentees' Property Law, similar to other laws, it becomes obvious that it is directed towards Palestine refugees' property, or more precisely non-Jewish residents of mandate Palestine at the time when they fled, were forcefully displaced, or were residing in an Arab country or in parts of Palestine controlled by Arab armies at the time.

So coupled with other laws, Israel used the Absentees' Property Law to claim and seize an estimated 4,200-5,800 km^2 of 'abandoned' lands. Furthermore, between 1948 and 1953 alone, 95 per cent (350 of 370) of settlements for Jewish Israelis and immigrants were created on lands confiscated under this law,[20] highlighting the nature of the displacement and dispossession that affected only non-Jewish residents of Palestine.

[18] Israeli ABSENTEES' PROPERTY LAW, 5710-1950, Article 2-Article 3, http://unispal.un.org/UNISPAL.NSF/0/E0B719E95E3B494885256F9A005AB90A

[19] Israeli ABSENTEES' PROPERTY LAW, 5710-1950, Article 1(b) http://unispal.un.org/UNISPAL.NSF/0/E0B719E95E3B494885256F9A005AB90A

[20] COHRE, BADIL, Ruling Palestine, A History of the Legally Sanctioned Jewish-Israeli Seizure of Land and Housing in Palestine, 2005, p. 55; http://www.badil.org/en/documents/category/35-publications?download=102%3Aruling-palestine

One further inequality in this regard was institutionalized by Israel through the *Absentees' Property (Compensation) Law (1973).* The law limits the ability to clam compensation for lands seized under the Absentees' Property Law to a person who *"is an Israel resident on the date of the coming into force of this Law or who becomes an Israel resident thereafter […]"*[21]. This limitation clearly excludes all Palestine refugees. Lastly, in 2009, Israel passed the *Israel Land Administration Law* which allows privatization of land owned by Palestine refugees.[22]

Thus, a non-Jewish Palestinian who became a refugee is not allowed to return to his country, his property is seized by Israeli authorities and has no mechanism to claim compensation or redress. At the same time, any person of Jewish ancestry can immigrate to the same land, may live and work in or on property of a Palestine refugee, and can claim compensation should the array of land and property laws deprive them of any property.

References

Richard Falk, Virginia Tilley, Israeli Practices towards the Palestinian People and the question of Apartheid, 2017

Group of Intellectuals, Injustice in the Arab Region and the Road to Justice, 2017

Reports of Palestinians and Internationals NGOs

نص مداخلة الدكتور هيثم مناع في ندوة معهد فلسطين لأبحاث الأمن القومي ومركز عمان لدراسات حقوق الإنسان في 2020/10/12

[21] *Absentees' Property (Compensation) Law, 5733-1973, Article 1,* https://www.jewishvirtuallibrary.org/jsource/Peace/absentee.html

[22] Adalah, http://www.adalah.org/en/law/view/505